INTERSECTION
ASSOCIATION

المجتمع المدني
في مواجهة القمع

تقرير حول الانتهاكات التي تتعرض لها الجمعيات

منذ ماي 2024 لنهاية ماي 2026

المجتمع المدني في مواجهة القمع

تقرير حول الانتهاكات التي تتعرض لها الجمعيات منذ ماي 2024 لنهاية ماي 2026

جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات
تونس، جويلية 2026

www.intersection.uno
info@intersection.uno

INTERSECTION ASSOCIATION

creative commons

المحتويات

الملخص التنفيذي: 7
مقدمة: 8
منهجية: 11
تأسيس المجتمع المدني التونسي: 14
تاريخ من الاستهداف والتضييق ضد المجتمع المدني: 17
المجتمع المدني بين الواقع والقمع: 22
استهداف الجمعيات التي تعمل على ملف الهجرة: 30
العاملين والعاملات بجمعية منامتي: 31
تعليق نشاط جمعية منامتي: 34
المجلس التونسي للاجئين: 34
تونس أرض اللجوء: 38
الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات فرع صفاقس: 44
الجمعية التونسية للعدالة والمساواة " دمج": 44
جمعية "إفريقية": 46
جمعية "أطفال القمر": 48
جمعية "تفعيل الحق في الاختلاف": 51
ضرب الجمعيات التي تشتغل على مراقبة الانتخابات: 53
منظمة أنا يقظ: 54
شبكة مراقبون: 56
مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية: 58
التضييق على الجمعيات النسوية والحقوقية: 59
جمعية أصوات نساء: 60
الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات: 60
الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان: 61
المعهد العربي لحقوق الإنسان: 62
المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب: 63
محامون بلا حدود: 63
جمعية نسوية من سيدي بوزيد: 64
اللجنة الدولية للحقوقيين: 64

جمعية براءة لحماية الطفولة المهددة: 65
جمعية المساءلة الاجتماعية : 66
تعليق نشاط الجمعيات الصحفية: 67
مشروع بوبلي: 68
جمعية الخط: 68
جمعية صحفي موقع نواة: 69
جمعية المفكرة القانونية: 70
محاصرة الجمعيات العاملة بملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية: 71
المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية: 72
جمعية التراث للاقتصاد التضامني: 73
الجمعية التونسية للحياة البرية: 73
جمعية بلادي: 73
جمعية نخلة: 74
جمعية المواطنة والتنمية والثقافات والهجرة بين الضفتين: 74
المنظمة التونسية للأطباء الشبان : 75
إحصائيات: حالات المسؤولات والمسؤولين والناشطات والناشطين
من المجتمع المدني: 76
خارطة الانتهاكات المسلطة على الجمعيات: 81
أنماط الانتهاكات الممنهجة ضد المجتمع المدني: 83
التوظيف الجزائي للأنشطة المدنية والحقوقية: 83
الإخضاع الإداري للجمعيات: 84
العرقلة المالية للحسابات البنكية للجمعيات: 85
تداعيات التضييقات على المجتمع المدني وانعكاساتها على
المنتفعين بخدماته: 85
انتهاكات حقوق الإنسان: 86
الخاتمة: 89
توصيات: 90

الملخص التنفيذي

يتناول هذا التقرير الانتهاكات والتضييقات والمتابعات القانونية والقضائية من السلطات التونسية منذ شهر ماي 2024 إلى نهاية شهر ماي 2026. وذلك في إطار حملة انتهاكات تستهدف المجتمع المدني، وتوجه إليه أصابع الاتهام بالخيانة والعمالة، والتي نتج عنها تعطل نشاط عدة جمعيات ومنظمات، بجانب ملاحقات أمنية واعتقالات لمسؤولات ومسؤولين وناشطات وناشطين بالمجتمع المدني، وصولاً إلى رفع قضايا لحل عدد من الجمعيات والمنظمات.

شملت التتبعات المؤسساتية من قبل أجهزة الدولة سجن ومتابعات قانونية لجمعيات ومنظمات ومسؤولات ومسؤولين، ناشطات وناشطين بالمجتمع المدني إذ رصد التقرير ما مجموعه 88 حالة انتهاك، منها 47 حالة تضييق ومتابعة في حق جمعيات ومنظمات، و41 حالة تتبع قضائي في حق ناشطين ومسيري وأعضاء جمعيات، صدرت في حق سبعة منهم أحكام ابتدائية، في حين لا يزال 34 آخرون في حالة سراح. وذلك وفق عدة تهم جنائية وجناحية على غرار تبييض الأموال، تكوين وفاق، شبهات مالية، والتي تتماهى مع نظرية المؤامرة والتخوين التي تتبناها السلطات في خطاباتها الرسمية؛ إذ منذ شهر ماي 2024 إلى حدود شهر ماي 2026، يعيش المجتمع على وقع سياسات إقصائية قمعية عبر التنكيل والترهيب بالجمعيات ومسؤولات ومسؤولين وناشطات وناشطين عبر الزج بهن وبهم بالسجون رفقة الإجراءات القانونية المطولة، تفتيش مقرات الجمعيات، المداهمات الأمنية، تعليق نشاط الجمعيات، وتمديد فترات الاحتفاظ لعدة مرات للمحتفظ بهن وبهم وذلك كأحد أوجه القمع في تونس، بهدف إرباك الفاعلين المدنيين ومزيد تضييق الفضاء المدني.

ويخلص التقرير إلى مجموعة من التوصيات للسلطات التونسية تتمثل أساسا في وضع حدّ للانتهاكات التي تستهدف المجتمع المدني، عبر احترام حرية التنظّم والنشاط المدني والحقوقي، والإفراج عن الموقوفين ووقف توظيف الإيقاف التحفظي كأداة للتضييق. كما تحثّ المجتمع الدولي على دعم الفضاء المدني في تونس وممارسة الضغط من أجل وقف الانتهاكات ومتابعتها. وفي المقابل، تؤكد على أهمية تعزيز التنسيق والتضامن بين مكونات المجتمع المدني لمواجهة التضييقات المتواصلة والدفاع عن الحقوق والحريات.

مقدمة

منذ اندلاع ثورة 17 ديسمبر/14 جانفي في تونس، شكّل المجتمع المدني أحد أبرز ركائز الانتقال الديمقراطي، إذ لعب دورًا محوريًا في مرافقة التحولات السياسية والاجتماعية، سواء من خلال مساهماته في صياغة الدستور داخل المجلس الوطني التأسيسي، أو من خلال نضالاته اليومية من أجل إرساء دولة ديمقراطية تحترم حقوق جميع المواطنين، وتعزز قيم التعددية والعدالة، وتثبّت مبادئ حقوق الإنسان وتسعى إلى نشرها في عدة مجالات.

مثّل المجتمع المدني على مدى أكثر من عشر سنوات قوّة اقتراح وشريكاً مركزيًا وأساسيًا في القضايا الحقوقية؛ إذ يحسب للمجتمع المدني عدة منجزات قانونية، عبر حملات المناصرة والضغط على صناع القرار كحملة المناصرة التي دفعت نحو إرساء القانون عدد 58 لسنة 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة، أو القانون عدد 50 لسنة 2018 المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري.

وقد أسهم المرسوم عدد 88 لسنة 2011 في توفير إطارٍ قانوني ضامنٍ لحريّة تأسيس الجمعيات وتنظيم عملها، مما ساهم في ازدهارٍ غير مسبوق للفضاء المدني بين عامي 2011 و2021، ومكّن آلاف الجمعيات والمنظمات من الاضطلاع بأدوار حيوية في الرقابة، والمناصرة، والتثقيف، والمساءلة، وتجذير أسس المواطنة الفعالة. واستمر ذلك على مدار السنوات التي تلت الثورة التونسية، حيث حافظ المجتمع المدني على تواجده كفاعل أساسي في ظل التغيرات السياسية التي شهدتها تونس في السنوات الماضية.

إلا أن المشهد السياسي في تونس عرف تحولًا جذريًا بعد تاريخ 25 جويلية 2021، وتحديدًا إثر القرارات المتخذة من قبل رئيس الجمهورية وتفرّده بالحكم؛ إذ تقلصت مساحة الحقوق والحريات بشكل كبير، وفقًا لما تم رصده من انتهاكات لحقوق الإنسان وارتفاع في عدد محاكمات الرأي والمحاكمات السياسية، في ظلّ تركيز جل السلطات في قصر قرطاج، وغياب ملموس للممارسات الديمقراطية وللحياة السياسية التعددية. بالإضافة إلى تصاعد الخطابات الرسمية التخوينية التي استهدفت المعارضين لسياسات الرئيس، بما في ذلك المجتمع المدني، الذي صار مستهدفًا بشكل رئيسي من قبل سلطة الحكم بدعوى التآمر والخيانة.

في هذا السياق، أصبح المجتمع المدني يواجه موجة غير مسبوقة من التضييقات والضغوطات، شملت الملاحقات القضائية، والتحقيقات الأمنية، وحملات التشويه، خاصة تجاه المنظمات الناشطة في قضايا الشفافية، والحوكمة، وحقوق المهاجرين واللاجئين، وغيرها من الملفات ذات الطابع الحقوقي والرقابي. وقد تجسّدت هذه السياسة التصعيدية بوضوح خلال شهري ماي وأكتوبر من سنة 2024 وتواصلت الحملة لسنة 2026، عبر استهداف منظم وممنهج ومستمر لمكونات المجتمع المدني، أفرادًا وجمعيات.

يهدف هذا التقرير إلى تسليط الضوء على أبرز التهديدات التي تطال الفاعلين المدنيين، وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان المسلطة على عدد كبير من الجمعيات، إلى جانب موظفي المجتمع المدني في المنظمات التي تعنى بحقوق المهاجرين، والتي بدورها تهدد استقلالية وسلامة المجتمع المدني ودوره الحيوي في تونس.

يتعرض التقرير إلى السياق العام التونسي ومآلاته على المجتمع المدني، بما في

ذلك الخطاب الرسمي للسلطة الذي لم يخلُ من شيطنة الجمعيات واتهامها بالخيانة والعمالة وتهديد الأمن القومي، في مراوحة بين الجانب السياسي والجانب الحقوقي. وقد تبنت هذه الخطابات نظرية "توطين أفارقة جنوب الصحراء في تونس" بمساعدة الجمعيات ومباركة المنظمات الدولية؛ لتنطلق بعد ذلك حملات شيطنة على وسائل التواصل الاجتماعي، وتتلوها جملة من الاعتقالات والتهم الكيدية، وتُترجم فيما بعد إلى أحكام بالسجن، مثلما هو الحال مع بقية المعارضين السياسيين.

ويعرض التقرير جردًا لحالات انتهاك طالت جمعيات حقوقية، حيث يشترك جميعها في طبيعة التهم والتتبعات العدلية. فضلًا عن الهرسلة الأمنية، وتفتيش المقرات، ومصادرة الحسابات البنكية وتجميدها، مما يتسبب في وقف نشاط الجمعية قسريًا.

كما يقدم التقرير سردًا مفصلًا لأحداث الانتهاكات المسلطة على عدد من نشطاء المجتمع المدني منذ شهر ماي سنة 2024 إلى غاية نهاية شهر ماي 2026، وتصنيف هذه الانتهاكات بهدف تقديم رؤية مفصلة عن واقع المجتمع المدني في تونس في ظل سلطة ما بعد 25 جويلية 2021، ومقارنتها بالواجبات المحمولة على الدولة التونسية في مجال الحق في التنظّم وتكوين الجمعيات وحرية العمل المدني، واحترام القانون، بهدف النظر في مدى احترام الدولة التونسية لهذه الحقوق والتزامها بالمعاهدات والمواثيق الدولية المنضمة إليها.

ويخلص التقرير إلى جملة من التوصيات المحددة لتعزيز احترام حقوق الإنسان، وضمان وفاء الدولة بالتزاماتها، وتوفير فضاء آمن للجمعيات ومختلف مكونات المجتمع المدني.

منهجية

في سياق إعدادها لهذا التقرير اعتمدت جمعية "تقاطع من أجل الحقوق والحريات" منهجية توثيقية وتحليلية انطلقت منذ شهر ماي 2024 وحتى نهاية ماي 2026، بهدف رصد التتبعات القضائية وعمليات الاعتقال والانتهاكات التي طالت المجتمع المدني من جمعيات ومنظمات وناشطات وناشطين ومسؤولات ومسؤولين، على خلفية نشاطهم الحقوقي وعملهم المدني.

تم تجميع المعطيات استنادًا إلى 26 مقابلة مباشرة وهاتفية مع محامين، خبراء، عائلات المعتقلين والمعتقلات، وعدد من المتهمات والمتهمين، إضافة إلى جمعيات ومنظمات فاعلة أو مستهدفة، وبيانات رسمية وخطابات صادرة عن مؤسسات الدولة، فضلًا عن تغطيات صحفية، تدوينات، وتقارير لمنظمات محلية ودولية. يقدّم التقرير قراءة في السياق العام للتضييق المتصاعد ضد العمل المدني منذ ماي 2024، ويستعرض التقرير 88 حالة انتهاك منها 47 حالة تضييق ومتابعة للجمعيات والمنظمات و41 حالة تتبع قضائي في حق نشطاء ومسيري جمعيات منهم 7 تم إصدار أحكام ابتدائية في حقهم و34 في حالة سراح.

يربط التقرير هذه الانتهاكات بالسياق السياسي المتأزم، وخطابات التحريض التي رافقت التعاطي الرسمي مع ملف المهاجرين، ويختتم بعرض أهم انتهاكات حقوق الإنسان المسجّلة، وموقف الجمعية منها، متبوعًا بجملة من التوصيات. وتجدر الإشارة إلى أن هذه الحالات لا تمثّل قائمة حصرية بانتهاكات حقوق الإنسان التي طالت مدافعي ومدافعات حقوق الإنسان وموظفي المجتمع المدني، بل نموذجًا دالًا على نمط متكرر من التضييقات والانتهاكات الممنهجة؛ إذ واجه فريق البحث عدة إشكالات خلال العمل على هذا التقرير تمثلت في نقص وشح للمعلومات وصعوبة في الوصول إليها سواء في علاقة بعدد حالات الانتهاك أو في توثيقها نتيجة مناخ الخوف ورفض عدد من ضحايا الانتهاك الإفصاح عن هوياتهم وهوياتهن، وكذلك صعوبات في إجراء المقابلات سواء مع المحامين أو الضحايا.

كما اعتمد التقرير سياسة صارمة في علاقة بحماية الخصوصية والمعطيات الشخصية. إذ تم إخفاء عدد من الهويات وإعطاء أسماء مستعارة نزولاً عند

طلب ضحايا الانتهاك من أفراد وجمعيات لحماية معطياتهم الشخصية.

علاوة على أن التقرير يتناول الانتهاكات على أساس كل إجراءات أو ممارسات صادرة عن السلطات أو جهات نافذة تؤدي إلى تقييد أو المساس بالحقوق والحريات المكفولة قانونًا، مثل حرية التعبير والتجمع والعمل الجمعياتي. وقد شملت هذه الانتهاكات في التقرير تعليق نشاط عدد من الجمعيات، وفتح تحقيقات وملاحقات قضائية في حق مسؤولي ومسؤولات الجمعيات على خلفية أنشطتهم، إضافة إلى منع أو تعطيل أنشطة الجمعيات.

الجمعية الخلدونية

تأسيس المجتمع المدني التونسي

تعود النواة الأولى لتأسيس العمل الجمعياتي في تونس إلى أواخر القرن التاسع عشر بداية القرن العشرين، إذ تأسّست "الجمعية الخلدونية" سنة 1896، وكانت جمعية طلابية هدفها الرئيسي توسيع معارف طلبة الزيتونة كما أنها لعبت دورًا في النضال الوطني من أجل الاستقلال عن الاحتلال الفرنسي[1].

في ذات السياق التاريخي تأسست "جمعية قدماء الصادقية" سنة 1905، ولئن كانت جمعية ثقافية بالأساس، إلا أنها كانت حاضنة للقيادات السياسية المناهضة للاستعمار على غرار "علي باش حانبة والطاهر صفر"[2].

إبّان الحرب العالمية الأولى وقبل اندلاع الحرب العالمية الثانية، عرف المجتمع المدني التونسي تطوراً نسبيًا في إطار النضال ضد المستعمر، من خلال تأسيس جمعيات محلية بإدارة تونسية بحتة. فقد تم تأسيس عدد من الجمعيات الرياضية وأول نقابة تونسية وعربية "جامعة عموم العملة التونسية" على يد محمد علي الحامي سنة 1924، وجمعية الكشاف المسلم التونسي

---

1 الترا تونس، تونس.. الخلدونية مدرسة التحديث والمقاومة، 26 ديسمبر 2016، اخر تاريخ للولوج 24 نوفمبر 2025.
https://ultratunisia.ultrasawt.com/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%86%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%AB-%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%88%D9%85%D8%A9/%D8%AD%D8%A8%D9%8A%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%A7%D8%AC-%D8%B3%D8%A7%D9%84%D9%85/%D8%AB%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A9-%D9%88%D9%81%D9%86%D9%88%D9%86/%D8%AA%D8%AD%D9%84%DB%8C%D9%84%D8%A7%D8%AA

2 موقع الصريح، عيسى البكوش يكتب 150 سنة عن تأسيس المدرسة الصادقية و120 سنة عن انبعاث جمعية قدمائها، 01 مارس 2025، اخر تاريخ للاطلاع 25 نوفمبر 2025.
https://assarih.com/%D8%B9%D9%8A%D8%B3%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%83%D9%88%D8%B4-%D9%8A%D9%83%D8%AA%D8%A8-150-%D8%B3%D9%86%D8%A9-%D8%B9%D9%86-%D8%AA%D8%A3%D8%B3%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D8%B1%D8%B3%D8%A9/

سنة 1933، وبداية بروز الحركة النسوية من خلال الاتحاد النسائي الإسلامي التونسي سنة [3] 1936 وقد لاقت هذه المنظمات اصطداماً مع الموقف الفرنسي الذي كان متصلباً ورافضاً لأيّ عمل مدني.

بعد الحرب العالمية الثانية شهد المجتمع المدني تأسيس عددٍ هامّ من منظمات المجتمع المدني، من بينها منظمات لا تزال مستمرة إلى اليوم ولعبت أدوارًا مهمة في تاريخ تونس، على غرار الاتحاد العام التونسي للشغل سنة 1946؛ إذ لعب الاتحاد دورًا هامّا في النضال الوطني لاسيما أبان فترة تجمد النشاط السياسي ونفي عدد من قادة الحركة الوطنية من تونس. كذلك عام 1947[4] تأسيس الاتحاد التونسي للصناعة والتجارة تحت مسمّى آخر، ثم عدّل إلى الاسم الحالي عام 1948 في مؤتمره الثاني، والاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري سنة 1949[5]. حيث تكاثفت جهود العمل المدني والسياسي الذي أثمر نيل الاستقلال الوطني التونسي في سنة 1956.

إبان حكم الرئيس الحبيب بورقيبة صدر القانون عدد 154 لسنة 1959 المتعلق بالجمعيات، بالتوازي مع دخول تونس في نظام شمولي قائم على قمع الحقوق والحريات السياسية والمدنية؛ إذ تم حل الأحزاب السياسية وتكريس عن حقوق الإنسان سنة 1976[6] وهي أول منظمة من نوعها تظهر

3السفير العربي، المجتمع المدني في تونس قرن من الوجود والصراع، 24 أفريل 2019، اخر تاريخ للولوج 25 نوفمبر 2025.
https://assafirarabi.com/ar/25806/2019/05/24/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AF%D9%86%D9%8A-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%82%D8%B1%D9%86-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%AC%D9%88%D8%AF-%D9%88/#:~:text=%D9%88%D9%82%D8%AF%20%D8%A8%D8%B1%D8%B2%20%D8%AE%D9%84%D8%A7%D9%84%20%D8-%A7%D9%84%D8%AA%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D9%86%D9%8A%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%A6%D8%AA%D8%A9,%D8%AA%D8%AE%D9%81%D9%8A%D9%81%20%D8%AD%D8%AF%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%85%D8%B9%20%D8%B9%D9%86%20%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D8%A7%D8%B1%D8%B6%D9%8A%D9%86.

4 موقع اتحاد الغرف العربية.
https://uac-org.org/ar/arabchamber/arab-chambers/-tunisian-union-for-industry-trade-and-handicrafts

5 الموقع الرسمي للاتحاد التونسي للفلاحة والصيد البحري.
http://www.utap.org.tn/language/ar/%D9%84%D9%85%D8%AD%D8%A9-%D8%AA/%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9

6 الموقع الرسمي للرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان.
https://ltdh.tn/

في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا، حيث رفضت السلطات بداية الاعتراف بالرابطة وبعد حملة ضغط قضائية ووطنية ودولية تم إعطاء تأشيرة النشاط للرابطة. إلا أن التضييقات والتصادمات استمرت مع السلطة طيلة فترة حكم بورقيبة، حيث كانت الرابطة ملاذًا للسياسيين المعارضين للنظام وقد طرحت عدة قضايا كالتعذيب في السجون والاعتقالات. كما تأسست الجمعية التونسية لمناهضة التعذيب والجمعية الدولية لمساندة المساجين السياسيين[7].

في الأثناء شهدت علاقة السلطة بالاتحاد العام التونسي للشغل تصادما بلغ أشده خلال ما يسمى تاريخيا "الخميس الأسود" في 26 جانفي 1978. وهو إضراب عام دعا له الاتحاد ضد الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. واجهت السلطات المسيرات العمالية بحصار أمني وعسكري لمقرات الاتحاد ثم بإطلاق النار حيث راح ما بين 250 و500 ضحية بين قتيل وجريح. ألقي القبض على قيادات الاتحاد ووجهت لهم تهم تتعلق بالتخريب والقتل وحكم عليهم بالسجن عشر سنوات مع الأشغال الشاقة. في مقابل تعيين قيادات جديدة للاتحاد موالية للسلطة[8].

كانت السنوات الأولى لعهد بن علي فترة انفراج سياسي ومدني وتوسيع لمجال الحريات والتنظم من خلال تنقيح القانون عدد 154 لسنة 1959 وذلك بموجب القانون عدد 90 لسنة 1988. وأنشأت الحكومة الهيئة العليا لحقوق

---

7 موقع مبادرة الإصلاح العربي، نشأة وتطور وتحديات الحركة الحقوقية في تونس، 28 سبتمبر 2017، أخر تاريخ للولوج 25 نوفمبر 2025.
https://www.arab-reform.net/ar/publication/%D9%86%D8%B4%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D9%88%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A/

8 موقع الجزيرة، الخميس الأسود ... مأساة تأبى النسيان، 06 فيفري 2017، اخر تاريخ للولوج 25 نوفمبر 2025.
https://www.aljazeera.net/encyclopedia/2017/2/6/%D8%A3%D8%AD%D8%AF%D8%A7%D8%AB-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D9%85%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D9%88%D8%AF-%D9%85%D8%A3%D8%B3-%D8%A7%D8%A9-%D8%AA%D8%A3%D8%A8%D9%89

الإنسان في تونس. كما تأسست الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات سنة 1989 [9].

لكن سرعان ما انغلق النظام في تونس. حيث في عام 1992 أصدرت وزارة الداخلية قرارا يقضي بتصنيف الرابطة كجمعية ذات صبغة عامة. بالتالي بموجب قانون الجمعيات فرض هذا التصنيف عليها قبول عضوية من يطلبها، والذي يؤدي إلى انضمام الموالين للنظام الحاكم وسيطرتهم على قرارات الرابطة. وبالتالي قلب موازين القوى داخل الرابطة وإفقادها القدرة على اتخاذ مواقف نقدية حيال النظام الحاكم. إلا أن القضاء الإداري ألغى هذا القرار بعد أربع سنوات من رفع الدعوى القضائية. وواصلت السلطات سياسة التضييق على نشاط الرابطة حيث منعت من عقد مؤتمرها لمدة ست سنوات من 1994 إلى حدود سنة 2000 [10].

بعد ثورة 17 ديسمبر/14 جانفي، عرفت تونس انفتاحاً كبيراً؛ إذ ألغي القانون عدد 154 لسنة 1959، وسنّ المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات. تمكنت جل الجمعيات التي كانت مقيدة من استعادة نشاطاتها بالإضافة إلى تكوين عدد كبير من الجمعيات والمنظمات سواء على مستوى وطني أو مستوى محلي.

تاريخ من الاستهداف والتضييق ضد المجتمع المدني

لم يكن التضييق على المجتمع المدني في تونس وليد اللحظة، بل هو مسار تراكمي تعاقبت فيه أدوات الرقابة والتقييد بتغيّر السياقات السياسية والأمنية. فمنذ النقاش حول حرية تأسيس الجمعيات بعد الثورة، برزت محاولات متواصلة لإخضاع العمل المدني لمنطق الترخيص والرقابة والاشتباه، عبر آليات إدارية وأمنية ومالية متعدّدة. وقد تعمّق هذا المسار تدريجيًا، من

9 مبادرة الإصلاح العربي، نشأة وتطور وتحديات الحركة الحقوقية في تونس، 28 سبتمبر 2017، أخر تاريخ للولوج 25 نوفمبر 2025.
https://www.arab-reform.net/ar/publication/%D9%86%D8%B4%D8%A3%D8%A9-%D9%88%D8%AA%D8%B7%D9%88%D8%B1-%D9%88%D8%AA%D8%AD%D8%AF%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A/

10 المصدر السابق.

التعطيل الإداري والعنف الميداني، إلى توظيف مكافحة الإرهاب والامتثال المالي والسجلات الإدارية كمدخل لإعادة إحكام السيطرة على الفضاء المدني وتقليص استقلاليته.

من التصريح إلى التعطيل الإداري: مقاومة تكريس حرية تأسيس الجمعيات

شكّل صدور المرسوم عدد 88 لسنة 2011 محطة تشريعية مفصلية في تنظيم العمل المدني في تونس. إذ ألغى الإطار القانوني السابق القائم على القانون عدد 154 لسنة 1959، وكرّس الانتقال من نظام الترخيص المسبق إلى نظام التصريح. وبموجب هذا التحول أصبح الوجود القانوني للجمعية قائماً بمجرد استكمال إجراءات التصريح، خاصة عبر إرسال المكتوب مضمون الوصول.

غير أنّ التطبيق الإداري خلال السنة الأولى أظهر مقاومة واضحة لهذا التوجه الجديد. حيث امتنعت الإدارة العامة للجمعيات برئاسة الحكومة، في عديد الحالات، عن تسليم وصل الإعلام بالبلوغ، رغم أهميته العملية في تمكين الجمعيات من فتح الحسابات البنكية ومباشرة معاملاتها المالية والإدارية. وقد أدى ذلك إلى وضع مئات الجمعيات الناشئة، لا سيما الناشطة في مجالات حقوق الإنسان والحريات العامة، في وضعية قانونية ملتبسة، بما أعاد إنتاج جزء من منطق الوصاية السابق عبر آليات بيروقراطية جديدة، وحوّل الوصل من إجراء شكلي إلى أداة موافقة ضمنية أو تعطيل فعلي[11].

11 اللجنة الدولية للحقوقيين، "أسئلة وأجوبة: التعديلات المقترحة للمرسوم 88 الخاص بالجمعيات"، جوان 2022، أخر تاريخ للولوج 15 ماي 2026.
https://www.icj.org/wp-content/uploads/2022/06/icj-tunis-qa-AR-WEB.pdf

من التعطيل الإداري إلى العنف الميداني

خلال سنتي 2012 و2013، انتقلت الضغوط المسلطة على المجتمع المدني من مستوى التعطيل الإداري إلى مستوى التهديد المادي المباشر، في سياق صعود ما عُرف بالرابطة الوطنية لحماية الثورة وفروعها الجهوية. وقد وُصفت هذه الهياكل في عدة تقارير ومتابعات، بأنها أذرع عنيفة استهدفت المنظمات والاتحاد العام التونسي للشغل والمعارضين السياسيين.

وبلغ هذا التصعيد ذروته يوم 4 ديسمبر 2012، إثر الاعتداء على مقر الاتحاد العام التونسي للشغل بالعاصمة تزامناً مع إحياء ذكرى اغتيال فرحات حشاد، وهو ما أسفر عن إصابات في صفوف النقابيين وأثار انتقادات واسعة لأداء الأجهزة الأمنية. كما ارتبطت تلك المرحلة بحادثة مقتل لطفي نقض، المنسق الجهوي لاتحاد الفلاحين بتطاوين، يوم 18 أكتوبر 2012، عقب مواجهات مع منتسبين للرابطة. وقد انتهى هذا المسار لاحقاً بصدور حكم قضائي يقضي بحل الرابطة يوم 26 ماي 2014، استناداً إلى مخالفتها لأحكام المرسوم عدد 88، إضافة إلى تورطها في ممارسة العنف ضد فاعلين سياسيين ومدنيين[12].

مكافحة الإرهاب كمدخل لتقييد العمل المدني: قرارات التعليق الجماعي سنة 2014

في أوت 2014 وعلى خلفية هجمات هنشير التلة. اتخذت حكومة مهدي جمعة عبر ما عُرف حينها بخلية الأزمة، قراراً إدارياً جماعياً يقضي بتعليق نشاط 157 جمعية. من بينها عدد من الجمعيات الخيرية البارزة. وقد أثار هذا القرار إشكالاً قانونياً أساسياً، باعتبار أن الفصل 45 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 يمنح القضاء وحده صلاحية تعليق نشاط الجمعيات أو حلّها، وذلك بعد استيفاء مراحل التنبيه والإجراءات الكفيلة بضمان حق الدفاع.

---

12 مبادرة الإصلاح العربي، «أسئلة وأجوبة: التعديلات المقترحة للمرسوم 88 الخاص بالجمعيات»، جوان 2022،أخر تاريخ للاطلاع 15 ماي 2026.
https://www.arab-reform.net/ar/publication/%D8%A5%D8%B4%D9%83%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AD%D9%88%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82-%D8-%A7%D9%84%D8%A5%D9%86%D8%B3%D8%A7%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88/

غير أنّ الحكومة استندت إلى مقتضيات قانون الطوارئ لسنة 1978 وقانون الولايات لسنة 1975 لتجاوز المسار القضائي، وهو ما اعتبرته منظمات حقوقية توجهاً تعسفياً يُخضع المجال الجمعياتي لهيمنة السلطة التنفيذية. كما أظهرت المسارات القضائية اللاحقة، في عدد من الملفات، هشاشة الأدلة التي استندت إليها قرارات التعليق، بما عزّز المخاوف المرتبطة بتوظيف مكافحة الإرهاب كمدخل لتقييد حرية التنظيم والعمل الجمعياتي[13].

الرقابة المالية وتوسيع منطق الشبهة: إعادة تقييد العمل المدني بعد 2015

أعقبت اعتداءات باردو وسوسة سنة 2015 مرحلة جديدة من إعادة تشكيل آليات الرقابة على الجمعيات، خاصة مع صدور القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال. وقد فرض هذا الإطار القانوني التزامات مالية ومحاسبية واسعة على المنظمات غير الهادفة للربح، مع تنامي دور اللجنة التونسية للتحاليل المالية كآلية رقابية على مصادر التمويل، ولا سيما التمويلات الأجنبية.

وفي الممارسة، أدى اتساع مفهوم الشبهة إلى خلق بيئة مالية شديدة الحذر، تجلّت في حالات تجميد حسابات بنكية أو تعطيل تحويلات مالية قبل صدور أحكام قضائية باتة. كما تزامن ذلك مع خطاب رسمي وإعلامي يربط بشكل متكرر بين العمل الجمعياتي والتمويل المشبوه، وهو ما دفع بعض المؤسسات البنكية إلى اعتماد سياسات تقوم على تجنب المخاطر، من خلال رفض فتح حسابات لجمعيات جديدة أو إبطاء إجراءات التحويلات الدولية. وقد ساهمت هذه الممارسات عملياً في تقييد استقلالية المجتمع المدني والحد من قدرته على العمل[14].

---

13 هيومن رايتس ووتش، «تونس: تعليق نشاط الجمعيات تعسفي»، 13 أوت 2014، أخر تاريخ للاطلاع 16 ماي 2026.
https://www.hrw.org/ar/news/2014/08/13/254843

14 منصة مجموعة العمل المالي، «دليل الرقابة على حسابات الجمعيات في تونس وتأثيرها»، 2018، أخر تاريخ للاطلاع 17 ماي 2025.
https://fatfplatform.org/assets/publication-FATF-Tunisia-Final.pdf

من الامتثال المالي إلى الرقابة المزدوجة: تضييق متزايد على تمويل الجمعيات بعد 2017

أدى إدراج تونس ضمن القائمة الرمادية لمجموعة العمل المالي في نوفمبر 2017 إلى تكثيف الرقابة على القطاع الجمعياتي تحت عنوان الامتثال لمعايير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي هذا الإطار، وجّهت الكتابة العامة للحكومة، خلال الفترة الممتدة بين 2014 و2019، أكثر من 1005 تنبيهات إلى جمعيات بدعوى إزالة مخالفات مالية وإدارية، من بينها 566 حالة تعلقت بعدم نشر تفاصيل التمويل الأجنبي في الصحف المكتوبة.

ورغم أن تقارير الرقابة المالية كشفت فعلاً عن وجود ثغرات في منظومة المتابعة والشفافية، فإن التعميم في توظيف هذه المعطيات ساهم في وصم القطاع الجمعياتي ككل، ومهّد لفرض رقابة مزدوجة تمارسها أجهزة مالية وإدارية. وقد جعل ذلك الحق في الحصول على التمويل، المكفول بموجب الفصل 35 من المرسوم عدد 88، أقرب عملياً إلى امتياز يخضع لموافقات غير معلنة ذات طابع مالي وأمني[15].

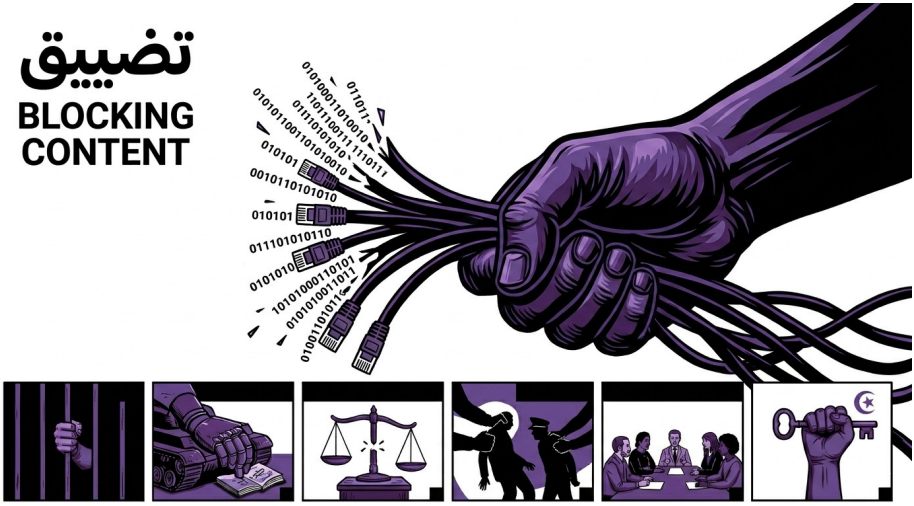

15 نواة، «إدراج تونس في القائمة السوداء: نفاق تونسي وقصر نظر أوروبي»، 15 فيفري 2018، اخر تاريخ للاطلاع 17 ماي 2026.
/https://nawaat.org/2022/02/15/projet-de-loi-sur-les-associations-lecture-critique

السجل الوطني للمؤسسات: توسيع الرقابة الإدارية على العمل الجمعياتي

مثّل القانون الأساسي عدد 52 لسنة 2018 المتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات قيداً بنيوياً إضافياً على خصوصية العمل الجمعياتي، إذ ألزم الجمعيات بالتسجيل ضمن سجل يقوم أساساً على منطق تجاري وإداري، مع فرض خطايا مالية في حالات التأخير أو عدم تحيين المعطيات، إلى جانب إمكانية ترتيب آثار زجرية قد تصل إلى الشطب أو تعطيل النشاط. وقد أثارت هذه المقاربة انتقادات من قبل منظمات مدنية وحقوقية، باعتبارها تخلط بين الشركات الهادفة إلى الربح والجمعيات ذات الطبيعة المدنية غير الربحية، كما تفتح المجال أمام إنشاء قاعدة بيانات موسعة تشمل النشطاء والممولين والمسيرين. ولم يقتصر أثر هذا السجل على جانبه الإجرائي فحسب، بل أضاف طبقة جديدة من الرقابة والتعقيد الإداري، بما يتعارض مع فلسفة المرسوم عدد 88 القائمة على التبسيط وضمان حرية المبادرة الجمعياتية[16].

المجتمع المدني بين الواقع والقمع

عاش المجتمع المدني تغييرات عدة، مقارنة بظروف نشاطه قبل سنة 2021؛ إذ أسهم السياق العام المتصدّع بشكل مباشر في عرقلة نشاط المجتمع المدني المعتاد.

إذ حملت الخطابات الرسمية لرئاسة الجمهورية منذ 25 جويلية 2021 توجهات غير مسبوقة في الخطاب الرسمي، خاصة منذ الثورة التونسية؛ إذ اتجه رئيس الجمهورية إلى خطابات الكراهية والتحريض على العنف، وكان أبرزها ما وّجه ضد خصومه السياسيين، والمعارضين، والمهاجرات، والمهاجرين. بالإضافة إلى خطابات ضد المجتمع المدني، بالتوازي مع حملات تخوين إلكترونية استهدفت الجمعيات على مواقع التواصل الاجتماعي من قبل أنصار ومساندي مسار السلطة السياسية الحالية.

16 البوصلة، «تآكل حرية تكوين الجمعيات في تونس: السياق العام والقيود»، 2019، أخر تاريخ للاطلاع 18 ماي 2026.
https://www.albawsala.com/uploads/documents/policybrief-lero-sion-de-la-liberte_ar.pdf

وفي هذا السياق ذهبت الدولة إلى محاولات تنقيح وتشويه المرسوم عدد 88 [17]؛ إذ قدم مقترح قانون جديد لتنقيح المرسوم عدد 88 على مجلس نواب الشعب، وتم عرضه وإحالته على لجنة الحقوق والحريات بتاريخ 12 أكتوبر 2023، وفق تحويرات خطيرة ومجحفة تضفي رقابة قبلية وبعدية للسلطات على عمل الجمعيات والمنظمات وتضرب مفهوم استقلاليتها لخلق تبعية الجمعيات للسلطة الحاكمة[18] .

واستمرت نقاشات تنقيح المرسوم مطروحة بعد عدم حسم مجلس النواب في المبادرة التي قدمت إليه؛ إذ تمت إعادة طرح موضوع تنقيح المرسوم، وصُرّح به عبر بلاغ لرئاسة الحكومة حول انعقاد مجلس وزاري مضيق بإشراف رئيس الحكومة "أحمد الحرشاني" خصص لمواصلة النظر في مشروع قانون أساسي يتعلق بتنظيم الجمعيات وذلك بتاريخ 5 جويلية 2024 [19].

تعود شرارة هذه الحملة التي انطلقت فيها السلطات ضد المجتمع المدني إلى ملف المهاجرات والمهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء الموجودين داخل

---

17 مقابلة مع الأستاذ المحامي "العياشي الهمامي" بتاريخ 20 ديسمبر 2024.

18 البوصلة، 2023، مقترحُ تنقيح مرسوم الجمعيّات: نحو إتلاف آخر مكاسب التجربة الديمقراطيّة، 5 ديسمبر، أخر تاريخ للاطلاع:24/12/2025.
https://www.albawsala.com/ar/publications/20235888

19 الصباح نيوز، 2024، فيما مبادرة تنقيح المرسوم 88 معلقة... قانون تنظيم الجمعيات والرقابة في المسار الانتخابي يطفوا مجددا على السطح، 7 جويلية، أخر تاريخ للاطلاع: 24/12/2025.
https://www.assabahnews.tn/ar/%D9%85%D9%82%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD/100504-%D9%81%D9%8A%D9%85%D8%A7-%D9%85%D8%A8%D8%A7%D8%AF%D8%B1%D8%A9-%D8%AA%D9%86%D9%82%D9%8A%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%B3%D9%88%D9%85-88-%D9%85%D8%B9%D9%84%D9%82%D8%A9-%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%82%D8%A7%D8%A8%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B3%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D9%8A-%D9%8A%D8%B7%D9%81%D9%88%D9%85%D8%AC%D8%AF%D8%AF%D8%A7-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B7%D8%AD

التراب التونسي، وقد انطلقت بخطاب ذي طابع عنصري من رئيس الجمهورية بتاريخ 21 فيفري 2023 [20]. غذى ذلك الخطاب الكراهية وحرض على العنف وقد كان ذلك بالتوازي مع حملة سياسية وإعلامية ضد المهاجرين ساهم فيها عدة أطراف موالية للسلطة.

بعدها دخلت البلاد التونسية في موجة غير مسبوقة من العنف والعنصرية؛ إذ احتقن الوضع بوجود هجمات مادية ومعنوية طالت المهاجرات والمهاجرين. وأسهمت بشكل مباشر في تعرضهم للخطر، دون اتخاذ السلطات من جهة أخرى إجراءات حمائية في هذا الشأن، ما أسهم في تدفق المهاجرات والمهاجرين من إفريقيا جنوب الصحراء إلى عدة مناطق من أهمها مدينة "العامرة" من ولاية صفاقس؛ إذ تكوّنت مخيمات كمخيم "الـ19 كيلومتراً". وقد استمر التدفق إلى هذه المخيمات لتضخم الكثافة السكانية داخلها منذ سنة 2023 إلى شهر أفريل 2024، حين بدأت السلطات التونسية في تنفيذ عمليات تفكيك المخيمات في مدينة "العامرة"، تزامناً مع توقيع اتفاقية ثنائية بين كل من السلطات التونسية والإيطالية حول مواجهة الهجرة غير الشرعية بتاريخ 18 أفريل 2024 [21].

على جانب آخر، استمر دفاع النشطاء والجمعيات الحقوقية بشكل عام، والجمعيات والمنظمات الناشطة حول ملفات الهجرة، عن حقوق وحريات

---

20 منظمة العفو الدولية،2023، تونس: الخطاب العنصري للرئيس يُحرّض على موجة عنف ضد الأفارقة السود، 10 فيفري، أخر تاريخ للولوج: 2025/12/24.
https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2023/03/tunisia-presidents-racist-speech-/incites-a-wave-of-violence-against-black-africans

21 مهاجر نيوز، 2024، عشية اتفاق جديد بين تونس وإيطاليا.. السلطات التونسية تفكك مخيمات المهاجرين في مدينة العامرة،18 أفريل، آخر تاريخ للولوج: 2025/12/24.
https://www.infomigrants.net/ar/post/56537/%D8%B9%D8%B4%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D8%AA%D9%81%D8%A7%D9%82-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF-%D8%A8%D9%8A%D9%86-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%A7%D9%8A%D8%B7%D8%A7%D9%84%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%81%D9%83%D9%83-%D9%85%D8%AE%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%AF%D9%8A%D9%86%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85%D8%B1%D8%A9

المهاجرات والمهاجرين القاطنين بالتراب التونسي، رفضاً لسردية السلطات التونسية وتوجهاتها الرسمية في ظل ما تواجهه ضحايا الانتهاكات من صعوبات ومخاطر.

كما عرف ملف الهجرة تطورات جديدة مع مطلع شهر ماي 2024، حيث شهدت عدد من المناطق من بينها ولاية صفاقس وتونس العاصمة، تنظيم مظاهرات طالبت بالإجلاء السريع للمهاجرات والمهاجرين. وتزامنت هذه التحركات مع خطاب رسمي من السلطات أساسا رئاسة الجمهورية رفقة نائب برلماني اعتبر الوضع "غير مقبول وعلى السلطات الرسمية إيجاد حلول"[22]. حيث أجلت السلطات مئات المهاجرين الذين لا يقل عددهم عن 300 مهاجرًا من بينهم لاجئون وطالبو لجوء، نساء وأطفال بالقوة من مخيمات أقاموها أمام مقر منظمة الأمم المتحدة بتونس العاصمة حيث تم ترحيلهم إلى الحدود التونسية[23].

وفي هذا الصدد تنزل الخطاب الرسمي لرئيس الجمهورية بتاريخ 6 ماي 2024 أثناء اجتماعه بمجلس الأمن القومي للتطرق إلى موضوع الهجرة غير النظامية.

---

22 فرونس24، 2024، تونس: متظاهرون يطالبون بالإجلاء "السريع" للمهاجرين والسلطات "ترحل المئات إلى الحدود الجزائرية"، 4 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/12/20.
https://www.france24.com/ar/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%A7%D8%B1%D8%A8%D9%8A%D8%A9/20240504-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A5%D8%AC%D9%84%D8%A7%D8%A1-%D9%85%D8%A6%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D9%88-%D8%AA%D8%B1%D8%AD%D9%8A%D9%84%D9%87%D9%85-%D8%A5%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%AF%D9%88%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%B2%D8%A7%D8%A6%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D9%88%D9%81%D9%82-%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9-%D8%BA%D9%8A%D8%B1-%D8%AD%D9%83%D9%88%D9%85%D9%8A%D8%A9

23 الجزيرة، 2024، إجلاء قسري لمئات المهاجرين الأفارقة من مخيمات في العاصمة التونسية، 4 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/05.
https://www.aljazeera.net/news/2024/5/4/%D8%A5%D8%AC%D9%84%D8%A7%D8%A1-%D9%82%D8%B3%D8%B1%D9%8A-%D9%84%D9%85%D8%A6%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%81%D8%A7%D8%B1%D9%82%D8%A9

التي تم وصفها بأنها ظاهرة غير طبيعية تتعلق بالوضع الداخلي للبلاد[24]. حيث هاجم رئيس الجمهورية بشكل مباشر في خطابه على الجمعيات معتبرا إياها السبب، متطرقا إلى ملف المجلس التونسي للاجئين والذي نشر عرضا لإيواء المهاجرين، متهما إياه بالتوطين كما اتهم الجمعيات واصفا إياها " بالخونة والعملاء"، الحاصلة على تمويلات لتكوين ميليشيات وشبكات داخلية مرتبطة بالخارج للتطاول على الدولة التونسية وقانونها وقد شبهها بأبواق مدفوعة الأجر من الخارج حيث عبر على أن "أموالا طائلة تتدفق على هؤلاء المهاجرين الأفارقة من الخارج لفائدتهم ولفائدة شبكات وجمعيات تعمل داخل تونس" وبأنه " لا مجال لأن تحل الجمعيات محل الدولة في إيواء المهاجرين [25]".

وبهذا تزامن الخطاب الرسمي لرئاسة الجمهورية مع انطلاق حملة منظمة ضد الجمعيات والمنظمات وتتبعات قانونية للعديد من المسؤولات والمسؤولين والناشطات والناشطين من المجتمع المدني على غرار تدابير التفتيش والتحقيق والإيداع في السجن؛ إذ طبّقت السلطات التونسية خطابات التخوين وإجراءات الترهيب من قبل السلطات التونسية بداية من أولى أيام شهر ماي ضد المجتمع المدني واستمرت فيما بعد سواء في ظل المسار الانتخابي للانتخابات الرئاسية حول موضوع مراقبة الانتخابات بتدخل من الهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات للتضييق على المنظمات ومتابعتها رفضا لمراقبته الانتخابات الرئاسية ورفقة عودة الإحالات لتطفو من جديد على السطح في ملف الجمعيات ذات الولاية الخاصة بالدفاع عن المهاجرات والمهاجرين قبل نهاية السنة الإدارية بتاريخ 12 نوفمبر 2024 حيث رصدت حالات جديدة مع استمرار الملفات السابقة للتمطيط الإجرائي.

---

24 الوطنية إعادة، 2024، إشراف رئيس الجمهورية قيس سعيد اليوم الإثنين 6 ماي 2024 على اجتماع مجلس الأمن القومي، 7 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/05.
https://www.youtube.com/watch?v=jULNuZWJI0Q

25 المغرب،2024، رئيس الجمهورية: " لا مجال لأن تحل الجمعيات محل الدولة"، 7 ماي، لأخر تاريخ للولوج: 2025/12/20.
https://ar.lemaghreb.tn/%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%BA%D8%B1%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85/item/108251-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D9%87%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%E2%80%99%E2%80%99-%D9%84%D8%A7%D9%85%D8%AC%D8%A7%D9%84-%D9%84%D8%A3%D9%86-%D8%AA%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D9%85%D8%AD%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9%E2%80%99%E2%80%99

وتعلّقت أغلب هذه التتبّعات بملفات ذات طابع مالي، مع توظيف قانون مكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، إلى جانب تهم تتصل بمساعدة أشخاص على اجتياز الحدود خلسة، وأخرى من قبيل المساس بالأمن الخارجي، فضلاً عن ملفات أُحيلت استنادًا إلى أحكام من القانون الجزائي[26]. ولم تشهد الملفات المعقدة أي تطوّر في الإجراءات حتى جانفي 2025، حيث استمرّ انتظار انتهاء التحقيقات من قبل الخبراء، مع استمرار تمطيط القضايا زمنياً دون صدور أي قرارات في هذا لشأن[27].

كما تعددت التتبعات والرقابة على عدد كبير من الجمعيات التونسية في إطار الملاحقة من قبل السلطات أو فرقة الأبحاث والتهرب الجبائي ولئن تمثّلت في رقابة لاحقة، فإنها تجري في إطار دولة يفتقر فيها القضاء إلى الاستقلالية، ممّا يثير تساؤلات عديدة حول بقية الهياكل، خاصةً في ظل تطبيق تضييقات تطال الجمعيات في مواقفها وعملها[28].

حيث ترسل إدارة الأبحاث الجبائية استدعاءات للنظر في التصريح بالواجب الجبائي المنصوص عليه بمجلة الحقوق والواجبات الجبائية والمرسوم 88 إذ أصبحت هناك مراقبة وتدقيق في التحويلات المالية المتأتية من الخارج مع متابعة من مصالح الضمان الاجتماعي، التي بدورها ترسل بطاقات إلزام لعدم خلاص معاينات الضمان الاجتماعي بالنسبة للجمعيات والمنظمات ما يطرح وجود توجه في التشديد والتدقيق[29].

إثر حملة الإيقافات وخطابات رئاسة الجمهورية التي استهدفت المجتمع المدني، والتي سبقتها حملات تحريض على الفضاء الافتراضي، طالت الإجراءات غالبية من تم إيقافهم وخلقت حالة من الإرباك، مع ممارسة ضغوط على عائلاتهم. في المقابل انتقل مختلف الفاعلين في الملف من حالة التردد إلى الفعل، حيث أسسوا مجموعة أفقية تضم عائلات المتهمين، والأفراد، وممثلي الجمعيات تحت اسم "ضد سياسات تجريم العمل المدني"، واختارت المجموعة المواجهة رغم السياق السياسي العام الذي يجعلهم عرضة للمساءلة في أي لحظة.

تواجه مجموعة العمل عدة صعوبات وضغوطًا مرتبطة بعائلات المتهمين،

26 مقابلة مع الأستاذ رامي الخويلي مدير مكتب محامون بلا حدود بتونس بتاريخ 23 ديسمبر 2024.
27 مقابلة مع الأستاذ رامي الخويلي مدير مكتب محامون بلا حدود بتونس بتاريخ 23 ديسمبر 2024.
28 مقابلة مع الأستاذ المحامي "العياشي الهمامي" بتاريخ 20 ديسمبر 2024.
29 مقابلة مع الأستاذ المحامي "بهاء رهومي" بتاريخ 24 ديسمبر 2024.

الذين يواجهون بدورهم ضغوطًا من قاضي التحقيق وغيره لمنع تدخل المجتمع المدني في الملف، إلى جانب الاتهامات الموجهة للمجتمع المدني بالعمالة والخيانة. هذا الوضع يجعل عمل المجموعة غير مستمر بشكل منتظم، لكنه يظل مؤثرًا بطريقة تشبه "أثر الفراشة"، في ظل تهديدات مستمرة تطال جميع النشطاء والمجتمع المدني.

واستراتيجياً، تعمل المجموعة على كسر التضليل الذي رافق الحملة، من خلال نشر المعطيات الصحيحة والدقيقة حول ملابسات الإيقافات، وتوسيع قاعدة التضامن لتشمل فئات كالفنانين؛ إذ نظمت نشاطاً للمساندة بمشاركتهم كما اختارت المجموعة المراهنة على التضامن الافريقي والذي تجسّد عبر الرسائل التي وجهتها منظمات وجمعيات وشبكات إفريقية للبعثات الديبلوماسية التونسية في دولها. إضافة إلى التوجه إلى الآليات الأفريقية كالمقرر الإفريقي الخاص بالمهاجرين واللاجئين والمقرر الإفريقي الخاص بالمدافعين عن حقوق الإنسان والمقرر الإفريقي الخاص بالنساء، كما تتصل المجموعة بالجمعيات للمساعدة القانونية.

تعيش المجموعة عدة تحديات على غرار تجميع أكثر عدد ممكن من عائلات المتهمين. وتلعب عائلة شريفة الرياحي دورا هاما في هذا الإطار خاصة بالتحركات التي نظمتها في المدة الماضية ومن المعتقد أن في فترة بداية المحاكمات سيزداد اقتراب العائلة أكثر فأكثر لمجموعة العمل[30]. من المهم الإشارة في هذا الصدد إلى أن الملفات لم تعرف تطورات جديدة بسبب تمطيط الإجراءات. حيث استمرت قرارات الاحتفاظ بالمتهمات والمتهمين منذ ماي 2024 إلى الآن مع صدور تقارير الخبير في بعض الملفات.علاوة على أنه بشهر أفريل واصلت السلطات عمليات ترحيل عشرات المهاجرين من دول جنوب إفريقيا وفق ما أعلن عنه المتحدث باسم جهاز الحرس الوطني إلى جانب تفكيك وإزالة مخيماتهم بمنطقتي العامرة جبنيانة من ولاية صفاقس[31].

---

30 مقابلة مع الناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السيد رمضان بن عمر بتاريخ 22 ماي 2025.

31 الحرة، 2025، تضم "نحو 20 ألف شخص".. تونس تواصل تفكيك "مخيمات المهاجرين" في صفاقس، 6 أفريل، أخر تاريخ للاطلاع: 22 ماي 2025.
https://www.alhurra.com/tunisia/2025/04/06/%D8%AA%D8%B6%D9%85-%D9%86%D8%AD%D9%88-20-%D8%A3%D9%84%D9%81-%D8%B4%D8%AE%D8%B5-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AA%D9%88%D8%A7%D8%B5%D9%84-%D8%AA%D9%81%D9%83%D9%8A%D9%83-%D9%85%D8%AE%D9%8A%D9%85%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%87%D8%A7%D8%AC%D8%B1%D9%8A%D9%86-%D9%81%D9%8A-%D8%B5%D9%81%D8%A7%D9%82%D8%B3

في هذا السياق، تواصل السلطة اعتماد خطاب قائم على نظرية المؤامرة والاستقواء الخارجي، مما يستدعي في كل مرة البحث عن "خصم داخلي" لتأليب الرأي العام وتبرير السياسات القمعية. ويُرافق هذا الخطاب مسار غير معلن من التضييقات الممنهجة، يشمل إجراءات مالية وإدارية وجبائية تستهدف الحدّ من قدرة الجمعيات والمنظمات المستقلة على العمل، في محاولة لإضعاف دورها في الفضاء العام.

كما تلجأ السلطة، كلّما واجهت إشكالات أو تراجعاً في إشعاعها، إلى خلق أزمات جديدة وابتداع خصوم جدد بهدف التضليل، في حين أن فرضية ترشّح رئيس الجمهورية لعهدة ثالثة تستوجب إخفات كل الأصوات السياسية والمدنية، وهو ما يرجّح انطلاق مسار قمعي جديد.

ويعتقد أن السلطات التونسية ستسلط أقصى العقوبات في القضايا التي تتعلق بالعمل المدني والملفات التي تخص عددا من الجمعية المستهدفة من قبل السلطة الحاكمة، وذلك لإيجاد كل المبررات لخطابه، والعديد من الأمثلة تحيل إلى هذا الاستنتاج بما في ذلك القضايا المتعلقة بجمعية تونس أرض اللجوء. حيث إثر إسقاط قاضي التحقيق لكل التهم بتحويل القضية إلى جنحة، فاستأنفت النيابة العمومية القرار حيث عاد فيما بعد إلى جناية بزيادة تهمة جديدة وفق الفصل 96 من المجلة الجزائية ما يؤكد أن صبغة الجناية هي تأكيد لخطاب قيس سعيد[32].

32 مقابلة مع الناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السيد رمضان بن عمر بتاريخ 22 ماي 2025.

1.استهداف الجمعيات التي

تعمل على ملف الهجرة

منذ شهر ماي 2024 بدأت موجة منظمة وواضحة نحو تجريم العمل الجمعياتي وتتبعه، إذ تعرضت جمعيات ومنظمات عديدة لتضييقات، بما في ها جملة من المسؤولات والمسؤولين والناشطات والناشطين في صفوفها التي لا يمكن عزل استهدافها عن توجه الخطابات الرسمية بشكل مباشر ضدها.

العاملين والعاملات بجمعية منامتي

في 6 ماي 2024، تمت مداهمة وتفتيش مقر جمعية "منامتي"، ومنزل رئيسة الجمعية "سعدية مصباح" التي تم إيقافها رفقة مدير المشاريع بالجمعية زياد روينى.[33] حيث جرى التحقيق معه في ذات اليوم، قبل أن يتم إطلاق سراحه في اليوم نفسه من قبل فرقة مكافحة الجرائم المالية بالعوينة، فيما احتفظ بسعدية مصباح لمدة 5 أيام على ذمة التحقيق من قبل فرقة مكافحة الجرائم المالية بالعوينة في 7 ماي 2024[34].

وبتاريخ 8 ماي 2024 تم استدعاء إشراق خضر، مديرة مشروع بجمعية منامتي، للاستماع إليها في نفس الملف [35] حيث تم اتهام 9 أشخاص في نفس القضية على غرار سعدية مصباح، زياد رويني وغفران بينوس [36].

في 10 ماي 2024، أذنت النيابة العمومية بالقطب القضائي المالي لأعوان الفرقة المركزية لمكافحة الجرائم المالية المتشعبة بالحرس الوطني بالعوينة بالتمديد في الاحتفاظ مدة خمسة أيام إضافية بسعدية مصباح. [37]، حيث مثلت أمام القطب المالي الذي أقر عدم اختصاصه ليحيل بذلك الملف إلى المحكمة الابتدائية بتونس 1.

---

33 بيان جمعية منامتي بتاريخ 6 ماي 2024 اخر تاريخ للاطلاع 10 ديسمبر 2025.
https://www.facebook.com/story.php?story_fbid=8000602583297909&id=100000447396898&mibextid=oFDknk&rdid=6M8wDx5HbeDI9STD(1) Ghofrane Binous - إعلام للرأي العام تعلم جمعية منامتي أن https://kapitalis.com/tunisie/2024/05/07/tunisie-latfd-solidaire-avec-saadia-mosbah-presidente-de-lassociation-mnemty/ن يوم... | Facebook

34 كبيتاليس،2024، Tunisie L'ATFD solidaire avec saadia mosbah présidente de l'association Mnemty، 7 ماي، أخر تاريخ للاطلاع: 17/12/2025.
https://kapitalis.com/tunisie/2024/05/07/tunisie-latfd-solidaire-avec-saadia-mosbah-presidente-de-lassociation-mnemty/

35 اتصال هاتفي بمدير مشاريع جمعية " منامتي" "زياد روين" بتاريخ 23 جانفي 2025.

36 المصدر، 2025، عاجل/ هذا ما تقرّر في حق سعديّة مصباح..، 13 مارس، آخر تاريخ للاطلاع: 16/05/2025.
https://ar.webmanagercenter.com/2025/03/13/397749/%D8%B9%D8%A7%D8%AC%D9%84-%D9%87%D8%B0%D8%A7-%D9%85%D8%A7-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%91%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%82-%D8%B3%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%85%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD/

37 كبيتاليس،2024، Tunisie la détention de Saadia mosbah prolongéé: 10 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/12/14.
https://kapitalis.com/tunisie/2024/05/10/tunisie-la-detention-de-saadia-mosbah-prolongee

وبتاريخ 13 ماي 2024 استدعت السلطات عبر اتصال هاتفي غفران بينوس [38] لكونها منسقة مشاريع سابقة بالجمعية، من أجل المثول أمام الفرقة المركزية لمكافحة الجرائم المالية المتشعبة بالحرس الوطني بالعوينة بتاريخ 14 ماي. في علاقة ببعض التهم المتعلقة بالإثراء غير المشروع وغسيل الأموال.

ومثلت يوم 16 ماي 2024 أمام وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية بتونس 1 وقاضي التحقيق ليتم الإفراج عنها مع استكمال ختم الأبحاث بالملف في الطور التحقيقي بعد الإذن في الاختبار للخبراء[39].

في ذات اليوم تم استنطاق رئيسة الجمعية، والتحقيق معها في ذات التهم الموجهة إليها، ليصدر قاضي التحقيق فيما بعد بطاقة إيداع بالسجن في حقها [40].

وتواصل التحقيق في هذه القضية؛ إذ تم الاستماع إلى المتهمين بتاريخ 22 ماي 2024، إثر مثولهم أمام قاضي التحقيق، وذلك على خلفية تُهم تتعلق بالإثراء غير المشروع، وتبييض الأموال، وتكوين وفاق، وعدم مسك محاسبة قانونية[41].

كما تم استدعاؤهم مرة أخرى بتاريخ 26 جوان 2024 لإعلامهم بتعيين خبير محاسب لفحص الملفات المالية للجمعية، ومواصلة البت في الملف وصولًا إلى تاريخ 7 نوفمبر 2024. حيث تم اقتياد رئيسة جمعية منامتي،

---

38 Position paper on CSOs Leaders in prison- limited edition.

39 مقابلة مع الأستاذ المحامي أنس كدوسي بتاريخ 20 ديسمبر 2024.

40 إي أفم، 2024، الناشطة سعدية مصباح تمثل اليوم أمام التحقيق، 22 ماي، أخر تاريخ للإطلاع: 24/01/2025.
https://www.ifm.tn/ar/article/category/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%B7%D8%A9-%D8%B3%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%84-%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A3%D9%85%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82/81441/%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A

41 إي أفم، 2024، الناشطة سعدية مصباح تمثل اليوم أمام التحقيق، 22 ماي، أخر تاريخ للاطلاع: 24/01/2025.
https://www.ifm.tn/ar/article/category/%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%B7%D8%A9-%D8%B3%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD-%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%84-%D8%A7-%D9%84%D9%8A%D9%88%D9%85-%D8%A3%D9%85%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82/81441/%D8%A7%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%A7%D8%B9%D9%8A

سعدية مصباح، من السجن إلى مقر المحكمة الابتدائية بتونس 1. ويُذكر أنها لم تُعرض أمام القاضي، وبقيت في غرفة الاحتفاظ إلى أن تم إعادتها إلى السجن، وتم إعلامها بالتمديد في فترة الاحتفاظ بها أربعة أشهر إضافية، وذلك بعد قضائها ستة أشهر داخل السجن[42].

في 13 مارس 2025 قدم الخبير تقريره إلى قاضي التحقيق والذي بدوره جدد التمديد في فترة الاحتفاظ بسعدية مصباح[43] لمدة 4 أشهر أخرى بنفس اليوم[44]. وتم استدعاء المتهمين في نفس القضية، بتاريخ 13 و14 و16 ماي 2025، من أجل الاطلاع على تقرير الخبرة. وقد عبّر المتهمون خلال الجلسات عن اعتراضهم على ما ورد في التقرير حيث رد المحامون عن نتائج الاختبار، كما لم يتم عرض نتائج التقرير على غفران بينوس بسبب عدم حضورها، نظرًا إلى أن عرض الملف على المتهمين يحمل صبغة شخصية، ولا يُمكن إطلاع المحامي عليه دون حضور المعنية بالأمر[45].

أما بتاريخ الجمعة 4 جويلية 2025 ختم قاضي التحقيق الملف حيث حفظ مجموعة من التهم المتعلقة بشبهة غسل الأموال وتكوين وفاق الموجهة إلى سعدية مصباح لتصبح مجموعة التهم تتعلق بشبهة إثراء غير مشروع وعدم مسك المحاسبة، رفقة حفظ كل التهم المتعلقة ببقية المتهمين عن الجمعية كما استأنفت النيابة العمومية قرار ختم البحث في انتظار مجموعة التطورات القادمة في الملف، إلا أنه بتاريخ 15 جويلية 2025 صدر قرار عن دائرة الاتهام يقضي بإرجاع الملف الى نقطة البداية وبنفس التهم [46].

في 22 ديسمبر 2025، انعقدت أولى جلسات محاكمة جمعية "منامتي" أمام الدائرة الجنائية عدد 44 بالمحكمة الابتدائية بتونس، غير أنّ المحكمة قرّرت تأجيل النظر في القضية إلى السادس والعشرين من فيفري 2026، وذلك في

42 اتصال هاتفي بمدير مشاريع جمعية " منامتي" "زياد روين" بتاريخ 23 جانفي 2025.
43 اتصال هاتفي بمدير مشاريع جمعية " منامتي" "زياد روين" بتاريخ 16 ماي 2025.
44 المصدر، 2025، عاجل/ هذا ما تقرّر في حق سعديّة مصباح..، 13 مارس، آخر تاريخ للاطلاع: 16/05/2025.
https://ar.webmanagercenter.com/2025/03/13/397749/%D8%B9%D8%A7%D8%AC%D9%84-%D9%87%D8%B0%D8%A7-%D9%85%D8%A7-%D8%AA%D9%82%D8%B1%D9%91%D8%B1-%D9%81%D9%8A-%D8%AD%D9%82-%D8%B3%D8%B9%D8%AF%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D9%85%D8%B5%D8%A8%D8%A7%D8%AD/

45 اتصال هاتفي بالمحامي "أنس كدوسي" بتاريخ 18 ماي 2025.
46 مكالمة هاتفية بمدير مشاريع جمعية " منامتي" "زياد روين" بتاريخ 8 جويلية 2025.

انتظار البتّ من قِبَل محكمة التعقيب في الطعن الذي تقدّمت به هيئة الدفاع ضد قرار دائرة الاتهام، فضلًا عن رفض الإفراج عن المتهمة سعدية مصباح. وفي التاسع عشر من مارس، صدر بحقّها حكم بالسجن ثماني سنوات وبخطية مالية قدرها مئة ألف دينار[47].

تعليق نشاط جمعية منامتي

في 09 أكتوبر 2025 تلقت جمعية منامتي مراسلة محضر إعلام بإذن على عريضة ينص على تعليق نشاطها لمدة شهر، وذلك بمنزل رئيستها سعدية مصباح المعتقلة بالسجن منذ ماي 2024.

إذ لم تتمكن الجمعية من الاعتراض على الحكم الصادر، وذلك نظرًا لكون جل الوثائق والفواتير الرسمية بما في ذلك الختم محجوزين لدى السلطات القضائية على خلفية القضية المرفوعة في حق رئيستها. كما أن الجمعية لم تتلق أي إشعار أو تنبيه يتعلق بتقديم وثائق أو تقارير مخالفة للمرسوم عدد 88 [48]. لتتلقى جمعية منامتي استدعاء للمثول أمام المحكمة الابتدائية بتونس يوم 11 ماي 2026 للنظر في حلها بناءً على طلب من المكلف العام لنزاعات الدولة[49].

المجلس التونسي للاجئين

بتاريخ 3 ماي 2024 داهمت قوات الأمن مكتب المجلس التونسي للاجئين بتونس العاصمة، واعتقلت المدير التنفيذي مصطفى الجمالي، كما اعتقلت بتاريخ 4 ماي 2024 مدير المشاريع بالمجلس التونسي للاجئين عبد الرزاق الكريمي والتحقيق معه حول أنشطة المنظمة ومصادر تمويلها.

وفي 7 ماي 2024 قرّر قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بتونس إصدار بطاقتي إيداع بالسجن في حق كلٍّ من المتهمَين، مع توجيه تهم تتعلق بتكوين وفاق، أو تنظيم بقصد إرشاد، أو تدبير، أو تسهيل، أو مساعدة، أو توسيط، أو تنظيم بأي وسيلة كانت، ولو دون مقابل، دخول أشخاص إلى التراب التونسي،

---

47 مكالمة هاتفية مع الأستاذة هالة بن سالم محامية الجمعية بتاريخ 23 ديسمبر 2025.
48 مكالمة مع مدير المشاريع بجمعية منامتي زياد روين بتاريخ 09 نوفمبر 2025.
49 بيان حملة ضد تجريم العمل المدني بتاريخ 19 أفريل 2026.
/https://www.facebook.com/share/p/1Ee1pKMNfB

وتخصيص مكان لإيوائهم[50]. وذلك على خلفية إعلان طلب عروض لإيواء اللاجئين من ذوي الوضعيات الهشة وطالبي اللجوء بما يتوافق مع مقتضيات القوانين.

قدّم لسان الدفاع على مصطفى الجمالي مطالب للإفراج في أكثر من مرة مع احترام الآجال القانونية، حيث قوبلت جميعها بالرفض. إذ تم تقديم مطلب الإفراج الأول بتاريخ 21 ماي 2024 أمام قاضي التحقيق، الذي رفضه دون تعليل، كما رُفض الاستئناف الذي تقدّم به الدفاع لاحقًا. وفي شهر أوت 2024، تم تقديم مطلب إفراج جديد أمام نفس قاضي التحقيق، إلا أنه قوبل بالرفض مجددًا، دون أي تبرير قانوني واضح[51].

وفي شهر سبتمبر 2024، تم التقدّم بمطلب إفراج جديد أمام دائرة الاتهام، مدعّمًا بوثائق طبية تثبت خصوصية الحالة الصحية للسيد مصطفى الجمالي وتقدّمه في السن، بالإضافة إلى مساعٍ دبلوماسية من قبل وزارة الخارجية السويسرية والأمم المتحدة لحثّ السلطات التونسية على الإفراج عنه، مع اقتراح وضعه تحت الإقامة الجبرية كبديل عن السجن. ورغم ذلك، تم رفض هذا المطلب أيضًا، كما تم لاحقًا رفض مطلب إفراج آخر تقدّم به محامو الجمالي في شهر أكتوبر 2024، دون تقديم تبريرات واضحة[52].

بشهر فيفري 2025 جدد القاضي الإيقاف التحفظي في حق مدير المشاريع بالمجلس التونسي للاجئين " عبد الرزاق الكريمي" ومدير المجلس " مصطفى الجمالي"[53].

ثم قدم في 11 مارس 2025، مطلب إفراج أو مصحوب بالتنازل الكلي عن كل التهم وذلك وفق التقرير النهائي للخبير الصادر ب 4 مارس 2025 [54] والذي لم يكشف عن أي جريمة ورغم ذلك فض المطلب دون تبرير.

---

50 منظمة العفو الدولية، 2025، تونس: مدافعان عن حقوق الإنسان محتجزان ظلمًا،5 ماي، آخر تاريخ للاطلاع: 22 ماي 2025.
/https://www.amnesty.org/ar/mde30-9312-2025-ar

51 لجنة دعم مصطفى الجمالي، 2025، Rapport_sur_la_Situation_de_Mustapha_Djemali، الصفحة 1 و2، 11 ماي 2025.
52 لجنة دعم مصطفى الجمالي، 2025، Rapport_sur_la_Situation_de_Mustapha_Djemali، الصفحة 3، 11 ماي2025.
53 منظمة العفو الدولية، 2025، تونس: مدافعان عن حقوق الإنسان محتجزان ظلمًا،5 ماي، آخر تاريخ للاطلاع: 22 ماي 2025. /https://www.amnesty.org/ar/mde30-9312-2025-ar

54 اتصال هاتفي بابنة مصطفى الجمالي يسرى الجمالي بتاريخ 22 ماي 2025.

في 25 مارس 2025، مثل المتهمون أمام قاضي التحقيق ابتداءً من الساعة العاشرة صباحًا، إلا أن الجلسة كانت سريعة للغاية، حيث لم تُسمَع أقوال المتهمين إلا لمدة دقيقتين أو ثلاث دقائق تقريبًا، رغم أهمية الإجراء في القضية. وقد صرّح قاضي التحقيق أثناء خروج أحد المتهمين قائلًا: "لقد أدخلتم سودًا إلى بلادنا بشكل غير قانوني، ووفرتم لهم الطعام والسكن، وسيدفع تاريخ تونس وقوانينها ثمن ذلك [55].

رغم صدور تقرير الخبير الذي فنّد صحة التهم، هذا إلى جانب الوثائق المالية والإدارية المُقدّمة، علمًا بأن المجلس التونسي للاجئين لا يتخذ أي قرارات بشأن تسجيل اللاجئين وطالبي اللجوء في تونس، وهي إجراءات تختص بها المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين رفقة وزارة الشؤون الاجتماعية ووزارة العدل.

تم تأجيل جلسة المواجهة بين مصطفى الجمالي وعبد الرزاق الكريمي المقررة بتاريخ 25 مارس 2025 إلى 2 أفريل 2025، ومنذ ذلك التاريخ لم يتم الاستماع إلا إلى محاسبين سابقين بالمنظمة والمدير المالي، مع طلب إفادات مشفوعة باليمين تأكيدًا لعدم وجود أي علاقات شخصية أو مهنية بين الموظفين السابقين وخبير المحكمة المسؤول عن التدقيق المحاسبي للمنظمة. في 3 أفريل، مثل مصطفى الجمالي وعبد الرزاق الكريمي أمام قاضي التحقيق دون أن يتم إعلام محاميهما مسبقًا.

في 6 ماي 2025 قرر قاضي التحقيق ختم الأبحاث في الملف، حيث تم إبلاغ الجمالي من داخل سجنه بختم البحث من قبل قاضي التحقيق، حيث تم الطعن فيه وإعادة الملف إلى دائرة الاتهام مجددا لإعادة النظر في التحقيق وختم البحث[56].

ومن المهم الإشارة إلى أن مصطفى الجمالي يعاني من مرض "هورتون" أو ما يُعرف بالتهاب الشرايين الصدغي، حيث تذكر عائلته أنه لم يتلقَّ علاجه لفترة ليست بالهينة، خاصةً وأن حالته الصحية تتطلب رعاية طبية مستمرة. كما

55 لجنة دعم مصطفى الجمالي، 2025، Rapport_sur_la_Situation_de_Mustapha_Djemali، الصفحة 6، 11 ماي.
56 اتصال هاتفي بابنة مصطفى الجمالي يسرى الجمالي بتاريخ 22 ماي 2025.

يذكرون أن الطبيب داخل السجن لم يلتزم بتقديم الدواء حسب الجرعات الموصي بها، مما أدى إلى تدهور ملحوظ في صحته. كما أنه لم يُمكَّن من إصلاح نظارته الطبية التي كُسرت داخل السجن، إلى جانب منعه من قراءة عناوين معينة من الجرائد، مثل جريدة "لوكوتيديان"، دون تقديم أي أسباب واضحة، وهو نفس الحال الذي يعاني منه مختلف المساجين، خاصة الموجودين في السجن في قضايا سياسية أو على خلفية عملهم الحقوقي[57].

بعد مرور 17 شهر عن اعتقال كل من عبد الرزاق الكريمي ومصطفى الجمالي انعقدت[58] يوم 16 أكتوبر 2025 اول جلسة محاكمة لهما أمام المحكمة الابتدائية بتونس ليتم تأجيل الجلسة ليوم 24 نوفمبر 2025 [59].

وفي مساء يوم الاثنين 25 نوفمبر 2025، أُفرج عن مصطفى الجمالي، رئيس جمعية المجلس التونسي للاجئين، وعبد الرزاق الكريمي، مدير المشاريع بالجمعية، وذلك إثر صدور حكم عن الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بتونس يقضي بسجنهما لمدة سنتين، مع تأجيل تنفيذ المدة المتبقية من العقوبة بعد احتساب فترة الإيقاف التي قضياها فعليًا[60].

---

57 Rapport_sur_la_Situation_de_Mustapha_Djemali، لجنة دعم مصطفى الجمالي.

58 أفرج مساء يوم الاثنين 25 نوفمبر 2025 عن كل من مصطفى الجمالي رئيس جمعية المجلس التونسي للاجئين وعبد الرزاق كريمي مدير المشاريع بالجمعية. بعد ان قضت الدائرة الجنائية بالمحكمة الابتدائية بتونس بسجن لمدة سنتين مع تأجيل التنفيذ في حقهما للمدة المتبقية من العقاب البدني المحكوم به بعد طرح المدة المقضاة في السجن.

59 مقابلة مع امنة الجمالي ابنة ضحية الانتهاك مصطفى الجمالي بتاريخ 20 أكتوبر 2025.

60 موزاييك اف ام، الافراج عن مصطفى الجمالي وعبد الرزاق الكريمي،24 نوفمبر 2025، اخر تاريخ على الاطلاع 02 فيفري 2026.

https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/1482535/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%B9%D9%86-%D9%85%D8%B5%D8%B7%D9%81%D9%89-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D9%85%D8%A7%D9%84%D9%8A-%D9%88%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%B2%D8%A7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D9%83%D8%B1%D9%8A%D9%85%D9%8A

تونس أرض اللجوء

في ظل الحملة التي طالت جمعيات المجتمع المدني وجملة التتبعات القضائية في حق المدافعين عن حقوق الإنسان خاصة المهتمين بقضايا المهاجرين، شمل التحقيق جمعية "تونس أرض اللجوء" في عدة ملفات قضائية، حيث شمل التحقيق كلاً من الممثل القانوني لجمعية التونسية لأرض اللجوء رفقة ستة من موظفي الجمعية السابقين والحاليين، حيث تم اعتقال شريفة الرياحي، عياض البوسالمي ومحمد جوعو بالإضافة إلى 17 شخصاً من مسؤولي وموظفي بلدية سوسة السابقين منهم من تم الاحتفاظ به[61] على غرار الرئيس الأسبق لبلدية سوسة[62]، محمد إقبال خالد، ونائبته السابقة إيمان الورداني، وهما موقوفان حاليًا ومودعان بالسجن، إضافة إلى الكاتب العام السابق للبلدية، الذي تم إيقافه لمدة أسبوع فقط، ثم أُطلق سراحه لاحقًا[63].

في 7 ماي 2024، تم اعتقال شريفة الرياحي، رئيسة "تونس أرض اللجوء"، من منزلها الكائن بمنطقة العوينة في تونس العاصمة، واقتيادها إلى الفرقة المركزية للجرائم المالية المتشعّبة للحرس الوطني. وفي اليوم نفسه، تم إيقاف المسؤول المالي للجمعية، محمد جوعو[64].

تم التحقيق مع شريفة إلى حدود الساعة الثانية صباحا من يوم 8 ماي 2024[65] حيث تقرر الاحتفاظ بها على ذمة التحقيق لمدة 5 أيام واقتيادها إلى "مركز الإيقاف ببوشوشة" كما تم إيقاف مدير جمعية تونس أرض اللجوء "عياض بسالمي" بتاريخ 8 ماي 2024 [66].

---

61 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07.
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

62 تونزيان سوليدارتي، 2025، إيمان الورداني، 11 جانفي، آخر تاريخ للإطلاع: 23 ماي 2025.
https://tunisiansolidarity.org/ar/imen-werdani/

63 اتصال هاتفي بليلى الرياحي، اختت شريفة الرياحي بتاريخ 21 ماي 2025.
64 تونزيان سوليدارتي، 2025، محمد جوعو، 9 جانفي، آخر تاريخ للاطلاع: 20 ماي 2025.
https://tunisiansolidarity.org/ar/mohamed-jouu/

65 اتصال هاتفي بوالدة " شريفة الرياحي" بتاريخ 23 جانفي 2025.
66 تونزيان سوليدارتي، 2025، عياض بوسالمي، 9 جانفي، آخر تاريخ للاطلاع: 20 ماي 2025.
https://tunisiansolidarity.org/ar/mohamed-jouu/

وبتاريخ 12 ماي 2024 تم تمديد فترة الاحتفاظ بها لمدة 5 أيام أخرى[67] حيث ظلت شريفة الرياحي على ذمة التحقيق في استنطاق مستمر لمدة أسبوعين في "القطب المالي" بمحمد الخامس[68] .

بتاريخ 16 ماي 2024 قرر قاضي التحقيق باحتجاز المتهمين رهن الإيقاف التحفظي على ذمة التحقيقات بتهمة غسل الأموال والاحتيال والاعتداء على الأشخاص والممتلكات والدعم المالي للمهاجرين غير الشرعيين" بمقتضى الفصول 38 إلى 43 من قانون عدد 40 لسنة 1975 المتعلق بجوازات السفر ووثائق السفر، رفقة استغلال موظف عمومي "صفته لاستخلاص فائدة لا وجه لها لنفسه أو لغيره أو للإضرار بالإدارة وذلك بموجب الفصل 96 من المجلة الجزائية[69]، كما تم إيداع المسؤول المالي للجمعية "محمد جوعو" و"عياض بوسالمي" بسجن المرناقية[70].

واقتيدت شريفة الرياحي إلى الدائرة القضائية المالية بتاريخ 17 ماي 2024. حيث وصلت شريفة في صباح ذلك اليوم على الساعة التاسعة تحديدًا، وكان من المفترض أن يتم الاستماع إليها من قبل قاضي التحقيق، ولكنها بقيت حوالي 12 ساعة ونصف تنتظر إلى أن أذن لها قاضي التحقيق بالدخول مع الساعة الحادية عشرة والنصف ليلًا، حيث طلب محاميها عدم الاستماع إليها نظرًا للتعب والإرهاق الذي تعرضت له طيلة فترة الانتظار[71] .

---

67 Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH،amis et famille Sherifa.

68 اتصال هاتفي بوالدة " شريفة الرياحي" بتاريخ 23 جانفي 2025.

69 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07.
https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

70 مقابلة مع الناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السبد رمضان بن عمر بتاريخ 22 ماي 2025.

71 Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH،amis et famille Sherifa.

ليصدر في حقها أمر إيداع بالسجن، وتُقتاد إلى سجن النساء بمنوبة. مع تأخير تاريخ استنطاقها إلى 21 ماي 2024 [72] كما قرر قاضي التحقيق الإفراج عن أحد المتهمين بتاريخ 18 ماي 2024 [73] .

وبتاريخ 21 ماي 2024 مثلت "شريفة الرياحي" لجلسة الاستماع الأولى والوحيدة أمام قاضي التحقيق بالدائرة القضائية المالية حيث استجوبت لمدة 3 ساعات تقريبا بحضور محاميها ليتم فيما بعد إيداعها للسجن مجددا بتهمة غسل الأموال، والتآمر لتغيير طبيعة النظام، وتقديم المساعدة في النقل، وإيواء المهاجرين غير الشرعيين، وتزوير الوثائق [74] .

في 12 جوان 2024، تم تعيين ثلاثة خبراء لدراسة ملفات الجمعية وتمديد حبس شريفة الرياحي أربعة أشهر إضافية. وفي 8 جانفي 2025، قدّم الخبير تقريره بشأن تهم غسل الأموال[75]. وبناءً على هذا التقرير تبين عدم وجود أي مخالفات[76].

كما ختم القاضي التحقيقات في 28 جانفي 2025، وأحال القضية للقضاء لمحاكمة أربعة متهمين في الغرض عن جمعية تونس أرض اللجوء على غرار شريفة الرياحي، عياض البوسالمي، محمد جوعو وموظف رابع بالجمعية[77].

وذلك بعد حفظ التهم الرئيسية الجنائية المتعلقة بغسل الأموال واستغلال

---

72 أنباء تونس كابيتاليس، 2024، الأستاذ بن غازي حول إيداع السجن شريفة الرياحي ودرس في الإنسانية فيديو، 17 ماي، أخر تاريخ للاطلاع: 25/1/2025.
https://kapitalis.com/anbaa-tounes/2024/05/17/%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%B3%D8%AA%D8%A7%D8%B0-%D8%A8%D9%86-%D8%BA%D8%A7%D8%B2%D9%8A-%D8%AD%D9%88%D9%84-%D8%A5%D9%8A%D8%AF%D8-%A7%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86-/%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D9%81%D8%A9-%D8%A7

73 Amis et famille Sherifa, Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH,

74 Amis et famille Sherifa, Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH,

75 Amis et famille Sherifa, Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH,

76 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07. https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/ sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

77 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07. https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/ sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

صفة موظف عمومي استغلال موظف عمومي[78] لوظيفته، طبقاً لأحكام الفصل 96 من المجلة الجزائية[79]. ومع ذلك، بالاستناد إلى طعن النيابة العمومية حول قرار ختم البحث لدى دائرة الاتهام، قضت دائرة الاتهام بتاريخ 26 فيفري 2025 بمقاضاة ستة موظفين من جمعية تونس أرض اللجوء من بينهم شريفة الرياحي، عياض البوسالمي، محمد جوعوا بتهمة "تكوين وفاق وإيواء الأشخاص الداخلين أو المغادرين للتراب التونسي خلسة" وذلك بمقتضى الفصلين 39 و 41 من قانون عدد 40 لسنة 1975 وتهمة " تعمد إعانة أجنبي بصفة مباشرة أو غير مباشرة أو يحاول تسهيل دخوله إلى البلاد التونسية أو خروجه منها أو جولان أو إقامته بها بصفة غير شرعية" وذلك بمقتضى الفصل 25 من قانون عدد 7 لسنة 1968 المتعلق بحالة الأجانب بالبلاد التونسية واستغلال صفة موظف عمومي، كما قررت دائرة الاتهام مقاضاة محمد جوعو بتهمة افتعال "باسم موظف، شهادة في حسن السيرة أو في الاحتياج أو غير ذلك من الشهادات التي من شأنها الحصول على الاستخدام أو الاقتراض أو الإعانات" وذلك بمقتضى الفصل 199 من المجلة الجزائية، دون الاستناد إلى أي أساس[80] وعليه استأنف المتهمون حكم دائرة الاتهام.

وطالبت عائلة شريفة السلطات بتمكين ضحية الانتهاك من مقابلة ابنتها في زيارات مباشرة بدون حاجز في فترات الزيارات المخصصة للعائلة إلا أن الجهات الرسمية فرضت خيار إما أن تضل الرضيعة مع أمها داخل أسوار السجن أو أن تقابلها رفقة العائلة عبر زيارات غير مباشرة لتحرم بذلك الرضيعة من التواصل المباشر مع والدتها وذلك إلى حدود أواخر شهر جانفي [81].

وخلال عشرة أشهر من اعتقالها تمكنت شريفة من رؤية ابنتها إلا خمس مرات

---

78 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07. https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

79 Amis et famille Sherifa, Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH,

80 منظمة العفو الدولية، 2025، تحرك عاجل مدافعون عن حقوق الإنسان يحتجزون تعسفا، 20 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/07. https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/sites/9/2025/05/MDE3093932025ARABIC.pdf

81 اتصال هاتفي بوالدة " شريفة الرياحي" بتاريخ 23 جانفي 2025.

في زيارة غير مباشرة عبر نافذة وهواتف للتواصل بمعدل عشرة دقائق فقط في كل زيارة وزيارتين مباشرتين لمدة عشرين دقيقة في كل زيارة بعد منحها غرفة خاصة.

إلى جانب ما تخلل المسار القضائي من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في المحاكمة العادلة، فإن سجن ضحية الانتهاك شريفة الرياحي كان بمثابة اختبار إنساني للدولة التونسية التي سجنت أمًا وحرمتها من رضيعها حديث الولادة[82]. وقد كتبت رسالة في الغرض من داخل سجنها بتاريخ 17 مارس 2025، دعت فيها السلطات القضائية إلى التسريع في إجراءات التعقيب بهدف تحديد موعد جلسة في القريب العاجل، خاصة بعد إسقاط تهم غسيل الأموال، إذ كتبت: "لم أندم أبدًا على عملي في المجال الإنساني.. من غير العدل أن تتم إدانة الأشخاص بسبب التزامهم في مجال العمل الإنساني"، متابعة: "لم يكن سجني في حد ذاته أسوأ التجارب، بل كانت أسوؤها حرماني من زيارة مباشرة مع طفليّ، اللذين أحدهما يبلغ من العمر عامًا، والآخر ثلاثة أعوام، حيث لم يُسمح لهما بزيارتي بشكل مباشر، مصحوبين بأحد أفراد عائلتي".

كما أضافت، فيما يتعلق بحرمانها من مقابلة أطفالها في زيارة مباشرة، بأنها: "ظل ارتباطي بابنتي وإرضاعها مشروطًا بوجودها معي في السجن، في حين أنني طلبت حلاً بسيطًا للغاية، يتمثل في إرضاع ابنتي يوميًا في غرفة مخصصة، ثم إعادة تسليمها إلى أمي"، متابعة: "إجراءات الزيارة المباشرة مع أطفالي كانت بطيئة ومعقدة إلى درجة كبيرة، حتى يمكنني القول إنها تشبه عملية تعذيب للسجينات، خاصة اللواتي يتم إحالتُهُن بموجب قانون 2015 لمكافحة الإرهاب وغسيل الأموال". وأكدت في هذا الإطار الظروف التي مرت بها، مستغربة قرار إيداعها السجن إلى الآن رغم تبرئتها، حيث عبّرت أيضًا: "لقد قرر القاضي إسقاط التهم المتعلقة بغسيل الأموال، ومع ذلك، لا أزال أقبع في السجن، وأدفع ثمن التزامي ونشاطي في مجال العمل الإنساني[83]."

---

82 Amis et famille Sherifa, Rapport_Affaire_Sherifa_Riahi_Terre_D'asile_pour_HCDH,

83 كشف، 2025، شريفة الرياحي من سجن إيقافها: "لم يكن سجني أسوأ التجارب، بل كانت أسوؤها حرماني من طفليّ"، 24 مارس، أخر تاريخ للإطلاع: 19 مارس 2025. https://kashfmedia.com/2025/03/24/%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AD%D9%8A-%D9%85%D9%86-%D8%B3%D8%AC%D9%86-%D8%A5%D9%8A%D9%82%D8%A7-%D9%81%D9%87%D8%A7-%D9%84%D9%85-%D9%8A%D9%83%D9%86-%D8%B3%D8%AC/

حيث ينتظر الملف، بعد تعقيب قرار دائرة الاتهام خاصة بعد أن كانت شريفة مصنفة بحيث ليس لها الحق في الزيارة المباشرة، وبعد قرار إسقاط تهم تبييض الأموال، لم تعد مصنفة، مما يسمح بالزيارات المباشرة، حيث لشريفة الحق في مقابلة أطفالها بصفة مباشرة كل 15 يومًا[84].

وفي 08 أكتوبر 2025 قررت محكمة التعقيب رفض مطالب الطعن في قرار دائرة الاتهام المقدم من قبل هيئة الدفاع وتثبيت قرار دائرة الاتهام[85].

في 15 ديسمبر 2025، انعقدت أولى جلسات النظر في القضية أمام الدائرة الجنائية المختصة بقضايا الفساد المالي بالمحكمة الابتدائية بتونس، إلا أنّ المحكمة قرّرت تأجيلها إلى الخامس من جانفي 2026، ورفضت في الآن ذاته جميع مطالب الإفراج المقدّمة في حق الموقوفين والموقوفات[86].

وفي جلسة 05 جانفي 2026، أصدرت المحكمة حكمًا بالسجن سنتين مع تأجيل التنفيذ في حق كلٍّ من شريفة الرياحي ومحمد جوعو وعياض بوسالمي ومحمد إقبال خالد وإيمان الورداني، فيما قضت بعدم سماع الدعوى في حق سائر المحالين في حالة سراح[87].

---

84 مكالمة هاتفية مع الأستاذة حياة جزار بتاريخ 22 ماي 2025.

85 مكالمة هاتفية مع الأستاذة حياة الجزار بتاريخ 08 أكتوبر 2025.

86 باب نات، تأجيل محاكمة المتهمين في ملف جمعية تونس أرض اللجوء ورفض جميع مطالب الإفراج، 15 ديسمبر 2025، آخر تاريخ للاطلاع 11 فيفري 2026.
https://www.babnet.net/cadredetail-320283.asp

87 فرونس 24، تونس: الإفراج عن شريفة الرياحي وناشطين من منظمة "أرض اللجوء" بعد 20 شهرا من السجن، 15 جانفي 2026، آخر تاريخ للاطلاع 13 فيفري 2026.
https://www.france24.com/ar/%D8%A8%D8%B1%D8%A7%D9%85%D8%AC/%D8%B1%D9%8A%D8%A8%D9%88%D8%B1%D8%AA%D8%A7%D8%AC/20260115-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%B9%D9%86-%D8%B4%D8%B1%D9%8A%D9%81%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B1%D9%8A%D8%A7%D8%AD%D9%8A-%D9%88%D9%86%D8%A7%D8%B4%D8%B7%D9%8A%D9%86-%D9%85%D9%86-%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9-%D8%A3%D8%B1%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%AC%D9%88%D8%A1-%D8%A8%D8%B9%D8%AF-20-%D8%B4%D9%87%D8%B1%D8%A7-%D9%85%D9%86-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%AC%D9%86

الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات فرع صفاقس

بتاريخ 13 ماي 2024 تم استدعاء الفقيدة والأستاذة المناضلة النسوية " نعمة نصير"[88] رئيسة فرع صفاقس للجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات وذلك للتحقيق معها حيث تم تأجيل الاستماع إليها ليوم 21 ماي 2024 حول ملف الهجرة[89].

فجر يوم الثلاثاء 21 ماي 2024 توفيت المناضلة النسوية والفقيدة " نعمة نصير" في طائرة العودة من "الكوت ديفوار" وذلك بعد تعكر صحتها أثناء تواجدها في تظاهرة متعلقة بالمسيرة الدولية للنساء[90].

الجمعية التونسية للعدالة والمساواة " دمج "

ميرا بن صالح ناشطة نسوية كويرية، تتعرض إلى سلسلة من التضييقات، على خلفية نشاطها ودفاعها عن حقوق الإنسان، وعملها صلب الجمعية التونسية للعدالة والمساواة في ولاية صفاقس

.

بتاريخ 13 ماي 2024 تم استدعاء الناشطة النسوية، الكويرية " ميرا بن صالح " عن الجمعية التونسية للعدالة والمساواة بمكتب صفاقس للتحقيق معها في مقر الشرطة العدلية " بباب بحر " حيث قدمت شكاية لوكيل الجمهورية

ضد مركز الأمن وأخيه الذي هو أيضا عون بنفس مركز الأمن على خلفية تهديدهم لها بالقتل على خلفية انتفاع ابنه من الخدمات التي تقدمها الجمعية[91].

---

88 Position paper on CSOs Leaders in prison- limited edition.

89 المفكرة القانونية، 2024. موقوفات، مهدّدات، سجينات: نساء ضدّ المسار، 10 جوان، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/05.
https://legal-agenda.com/%D9%85%D9%88%D9%82%D9%88%D9%81%D8%A7%D8%AA%D8%8C-%D9%85%D9%87%D8%AF%D9%91%D8%AF%D8%A7%D8%AA%D8%8C-%D8%B3%D8%AC%D9%8A%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D9%86%D8%B3%D8%A7%D8%A1-%D8%B6%D8%AF%D9%91%D8%A7%D9%84%D9%85/#:~:text=%D8%A3%D8%AB%D8%A7%D8%B1%D8%AA%20%D9%87%D8%B0%D9%87%20%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%8A%D9%82%D8%A7%D9%81%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%86%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%AF%D8%A7%D8%AA%20%D9%88%D8%A7%D8%B3%D8%B9%D8%A9,%D8%AA%D9%85%D9%88%D9%8A%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%86%D8%B4%D8%B7%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D9%84%D8%A7%D8%AA%D9%8A%20%D9%8A%D9%82%D9%85%D9%86%20%D8%A8%D9%87%D8%A7..

90 اتصال هاتفي بالناشطة النسوية الكويرية "ميرا بن صالح" بتاريخ 21 ماي 2025.
91 اتصال هاتفي بالناشطة النسوية الكويرية "ميرا بن صالح" بتاريخ 21 ماي 2025.

في نفس الشهر، تلقت استدعاءً جديدًا من مركز الحرس الوطني بـ "الحاجب"، يتعلق بنفس الملف. وقد خضعت خلاله للاستنطاق بخصوص تهم وُجّهت إليها، من بينها "نشر الشذوذ" و"المساعدة على الاستيطان". كما وردت ضدها شكاية إضافية تتهمها بـ "تسفير أشخاص بغرض تغيير جنسهم"، وكانت هذه الشكاية مرفقة بعريضة صادرة عن رئيس مركز الأمن بـ "باب بحر"، تتعلق بالدعم الذي قدّمته الجمعية في الموضوع ذاته المشار إليه سابقًا.

تعرضت "ميرا بن صالح" لمضايقات من قبل السلطات منذ تلقيها أول استدعاء، حيث قامت قوات الأمن بالاتصال بوالدها، معتبرين أنه هو المتهم في القضية بدلًا عنها. وقد قدمت ميرا الوثائق القانونية والمالية الخاصة بنشاط الجمعية في مكتب صفاقس، إلى جانب عقود عملها ضمن الجمعية. كما تواصلت جلسات الاستنطاق بمركز الحرس الوطني بـ "الحاجب" في أربع مناسبات إضافية، إلى حين ختم البحث.

وقد أُحيل الملف لاحقًا إلى التتبع القضائي ضد ميرا، في انتظار تعيين تواريخ الجلسات الرسمية المتعلقة بثلاث قضايا منفصلة، بعد أن تم فصل كل تهمة في ملف مستقل.

إلى جانب ذلك، تتعرض ضحية الانتهاك لعدة تضييقات على خلفية نشاطها، من بينها تعرّض منزلها للاقتحام في أكثر من مناسبة من قبل قوات الأمن. وقد أكدت أنها تقدّمت بعدة شكايات في الغرض، إلا أنه لم يتم التعامل معها بالجدية المطلوبة، خاصة وأن المشتكى بهم من عناصر الشرطة أنفسهم[92].

كما تلقت ناشطة من الجمعية استدعاء من قبل الفرقة المركزية للأبحاث

المالية والاقتصادية المتشعبة للحضور لديها في ثكنة العوينة يوم الثلاثاء 14 ماي 2024 [93]، حيث عرضت على التحقيق دون ذكر سبب الاستدعاء، ليتبيّن لاحقًا أن التحقيق كان على خلفية نشاطها وعملها في فترة سابقة مع جمعية أخرى تُعنى بحقوق المهاجرين. وقد تم سماعها منذ الساعة التاسعة صباحًا إلى حدود السابعة مساءً. وبعد انتهاء التحقيق، تمّت مراجعة النيابة العمومية التي أذنت بالإبقاء عليها في حالة سراح[94].

---

92 اتصال هاتفي بالناشطة النسوية الكويرية "ميرا بن صالح" بتاريخ 21 ماي 2025.

93 الحرية، 2024، التحقيقات تطال رئيسة جمعية دمج المختصة في الدفاع عن مجتمع الميم، 13 ماي، أخر تاريخ للولوج: 2025/07/05.
https://alhorria.com/2024/05/13/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%82%D9%8A%D9%82%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%B7%D8%A7%D9%84-%D8%B1%D8%A6%D9%8A%D8%B3%D8%A9-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D8%AF%D9%85%D9%80%D9%80%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AE/

94 اتصال هاتفي بالناشطة بتاريخ 8 جانفي 2025.

جمعية "إفريقية"

تزامن شهر ماي مع تصاعد موجة التحريض ضد المهاجرين والمهاجرات من دول إفريقيا جنوب الصحراء، خاصة مع تنامي الأزمة في ولاية صفاقس وأعمال القمع التي تطال المهاجرين والجمعيات المدافعة عن حقوق الإنسان.

فبتاريخ 10 ماي 2024، تم الاحتفاظ برئيس بلدية سابق وموظف بنفس البلدية، بعدما وجّهت النيابة لهما تهمة الاتجار بالبشر وغسل الأموال من قبل وفاق، باستعمال التسهيلات التي خوّلتها خصائص الوظيفة. وفي ذات الوقت، تم استدعاء المدير التنفيذي والرئيس السابق لجمعية إفريقية، ياسين البقلوطي، من خلال اتصال هاتفي، وذلك للمثول أمام إقليم الشرطة بصفاقس.

وبذهابه هناك، طُرحت عليه جملة من الأسئلة تتعلق بمصادر تمويل الجمعية، وأنشطتها، وشركائها. بعد ذلك، تم الإبقاء عليه في حالة سراح، وإعلامه بضرورة عودته في اليوم الموالي لاستكمال الأبحاث.

في 11 ماي 2024، تواصلت التحقيقات مع ياسين بصفته ممثلاً لجمعية إفريقية، حيث يذكر أنه تقدم بالوثائق والمستندات المالية، وجميع ملفات الجمعية في علاقة بنشاطها. وبعد سماعه، تم الإبقاء عليه مجدداً في حالة سراح، مع استدعائه للمثول مرة أخرى يوم 13 ماي 2024 أمام فرقة "الإدارة الفرعية للأبحاث الاقتصادية والمالية بإدارة الشرطة العدلية".

في 12 ماي 2024 تم استدعاء "خالد"[95] عبر الهاتف بتمام الساعة التاسعة[96]، بالإضافة لشخصين آخرين عن جمعية أخرى من أجل المثول أمام الفرقة السابق ذكرها.

كما تم استدعاء ممثلين عن جمعيات أخرى كانت مشاركة في إعداد دليل منجز بالشراكة مع بلدية صفاقس يضم توجيهات للمهاجرات والمهاجرين وعناوين المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي بإمكانها تقديم المساعدة وحلحلة مشاكلهم.

في 13 ماي 2024، عُرض المدير التنفيذي والرئيس السابق لجمعية إفريقية، رفقة مسؤول من جمعية أخرى، أمام فرقة الأبحاث الاقتصادية بالقرجاني. وفي

---

95 اسم مستعار لحماية ضحية التتبعات.
96 اتصال هاتفي ب "خالد" بتاريخ 22 جانفي 2025.

شهادته، يذكر أن مختلف الأسئلة كانت تتعلق بالجوانب المالية، والأنشطة، وشركاء الجمعية. ثم وقعت المكافحة مع الرئيس السابق لبلدية صفاقس وموظفين من البلدية حول الدليل التوجيهي الخاص بمساعدة المهاجرين، ومكتب التوجيه المنشأ من قبل بلدية صفاقس. ليتم فيما بعد الاحتفاظ بـ "ياسين البقلوطي" وشخص آخر عن جمعية أخرى.

في نفس السياق، تم التحقيق مع "خالد" لمدة ثلاث ساعات ونصف، حسب روايته، أمام باحثي البداية الذين تبادلوا الملف فيما بينهم في كل مرة، إضافة إلى التحقيق مع شخص آخر عن جمعية أخرى، وستة أشخاص آخرين، كان من بينهم المعتمد الأول السابق، ووالي ولاية صفاقس السابق، وطبيب.

وقد تم إحالتهم في حالة تقديم للمثول أمام المحكمة الابتدائية بصفاقس يوم الثلاثاء 14 ماي 2024.

وهو اليوم الذي تم فيه إطلاق سراح كل من "ياسين البقلوطي" عن جمعية "إفريقية"، رفقة شخص آخر عن جمعية أخرى، مع استكمال التحقيقات واتخاذ إجراء تحجير السفر في حق كل منهما، وتأجيل عرض "خالد" وممثل الجمعية الأخرى على قاضي التحقيق[97] إلى يوم 10 جويلية 2024. أين قرر قاضي التحقيق بالمحكمة الابتدائية بصفاقس بعد سماعهما، أن يبقي عليها في حالة سراح في انتظار ختم التحقيق[98].

في شهر فيفري 2026 قامت الفرقة الوطنية للبحث في الجرائم المالية المتشعبة بتونس باستدعاء رئيس جمعية إفريقية لسماعه بتهمة تبييض الأموال حيث كانت جل الأسئلة تتمحور حول مصادر تمويل الجمعية والأنشطة التي يقومون بها والشركاء والمنتفعين ليتم في أفريل استدعاء الخبراء الذين تعاملوا سابقا مع الجمعية لسماعهم[99].

كما تعرضت بنفس الشهر عدة جمعيات ومنظمات أخرى لعدة تضييقات وتتبعات، إذ في 8 ماي 2024 تم تفتيش مقر "الهجرة المختلطة بشمال إفريقيا" كما استدعي بنفس الشهر ممثل عن " الجمعية التونسية لمكافحة الأمراض المنقولة جنسيا والسيدا" للبحث في نفس السياق علاوة على

---

97 مكالمة هاتفية مع عضوة من الجمعية بتاريخ 3 جانفي 2025.
98 اتصال هاتفي ب "خالد" بتاريخ 22 جانفي 2025.
99 مقابلة هاتفية مع المدير التنفيذي لجمعية إفريقية ياسين بقلوطي بتاريخ 10 ماي 2026.

حدوث بعض التضييق على مكاتب أطباء العالم بتونس[100].

استمرت جملة التضييقات على الجمعيات التي تشتغل على الدفاع عن حقوق المهاجرات والمهاجرين من دول ومناطق جنوب إفريقيا لتطفو على السطح من جديد وذلك بداية من 12 نوفمبر 2024 حيث تم رصد متابعات قانونية جديدة في الصدد.

جمعية "أطفال القمر"

بتاريخ 12 نوفمبر 2024 استُدعي هاتفيا السيد "عبد الله السعيد " رئيس جمعية "أطفال القمر" علاوة على كل من الكاتبة العامة للجمعية وأمينة مال الجمعية للتحقيق حيث تم الاحتفاظ بهم على ذمة الوحدة الوطنية للبحث في الجرائم المتشعبة بالقرجاني بنفس اليوم دون وجود تهم واضحة في الصدد غير أنها تتعلق بالإحاطة بأطفال اللاجئين والمهاجرين[101].

علاوة على الاحتفاظ بموظفين بنكيين وبعد انتهاء الأبحاث تمت إحالة الملف إلى وكيل الجمهورية للمحكمة الابتدائية بمدنين الذي بدوره ادعى وجودشبهات إرهابية حيث أحال الملف للقطب الإرهاب[102] بتاريخ 17 نوفمبر 2024 أحيل "عبد الله السعيد"

على قطب مكافحة الإرهاب الذي قرر بتاريخ 26 نوفمبر 2024 إحالة قضية

"جمعية أطفال القمر" إلى وكيل الجمهورية للمحكمة الابتدائية بمدنين لعدم وجود شبهة إرهابية في الملف[103].

---

100 Position paper on CSOs Leaders in prison- limited edition.

101 المفكرة القانونية، 2024، اعتقال الطبيب عبد الله السعيد: السلطة تكافئ العمل الإنساني بالسّجن، 4 ديسمبر 2024، أخر تاريخ للاطلاع: 25/01/2025.
https://legal-agenda.com/%d8%a7%d8%b9%d8%aa%d9%82%d8%a7%d9%84-%d8%a7%d9%84%d8%b7%d8%a8%d9%8a%d8%a8-%d8%b9%d8%a8%d8%af-%d8%a7%d9%84%d9%84%d9%87-%d8%a7%d9%84%d8%b3%d8%b9%d9%8a%d8%af-%d8%a7%d9%84%d8%b3%d9%84%d8%b7%d8%aa-%d8%a9/

102 اتصال هاتفي بالناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السيد رمضان بن عمر بتاريخ 3 جانفي 2025.

103 الحرة، 2024، قضية "أطفال القمر والإرهاب".. محكمة تونسية تتخذ قرارا جديدا، 26 نوفمبر، أخر تاريخ للاطلاع: 25 /1/2025.
https://www.alhurra.com/tunisia/2024/11/26/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A3%D8%B7%D9%81%D8%A7%D9%84-%D8%A7%D9%84%D9%82%D9%85%D8%B1-%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B1%D9%87%D8%A7%D8%A8-%D9%85%D8%AD%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D8%AA%D8%AE%D8%B0-%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1%D8%A7-%D8%AC%D8%AF%D9%8A%D8%AF%D8%A7

حيث أذن وكيل الجمهورية بفتح بحث تحقيقي في القضية بالمحكمة الابتدائية بمدنين من أجل جرائم تبييض الأموال واختلاس أموال والاعتداء على أمن الدولة الخارجي حيث صدرت بطاقة إيداع بالسجن في حق رئيس جمعية "أطفال القمر" عبد الله سعيد مع الإبقاء على باقي المتهمين من الجمعية في حالة سراح[104] حيث تم الإفراج عن كل من الكاتبة العامة وأمينة مال الجمعية.

كما تعرضت في الفترة نفسها المذكورة آنفًا المديرة التنفيذية للتحقيق وهي حاليا في حالة سراح[105] ومازال المتهمون في انتظار نتائج دراسات الخبير للملف دون تطورات تذكر الآن.

ويحتج "عبد الله السعيد" من السجن على الوضعية الصحية السجنية والتمطيط الإجرائي للملف كما لم يتحصل على منحة تقاعده ما جعل الوضع المادي للعائلة هشا خاصة في ظل احتجازه وتمكنت العائلة من زيارته في المدة الأخيرة.

كما يذكر أن مقر الجمعية قد فتش وحجزت منه بعض الوثائق منذ اعتقاله عبد الله سعيد ما قد يؤثر سلبا على الإجابة على نتائج دراسات الخبير عند صدورها رفقة أن الجمعية مهددة بالطرد من مقرها رفقة ائتلاف من عدة جمعيات تستخدم نفس المقر إذ أن مقر الجمعية كان فضاء للتكوين والمساعدة على تعلم اللغات وخلق مشاريع[106].

في يوم 3 فيفري 2026 مثل عبد الله السعيد أمام أنظار المحكمة الابتدائية بمدنين. ليتقرر تأجيل المحاكمة إلى جلسة 21 أفريل 2026 مع رفض مطلب

---

104 تونسي تليقراف، 2024، هذا ما قرر القطب القضائي لمكافحة الإرهاب بتونس بخصوص رئيس جمعية أطفال القمر، 29 نوفمبر، أخر تاريخ للاطلاع: 25/01/2025.
https://tunisie-telegraph.com/a-la-une/%D9%87%D8%B0%D8%A7-%D9%85%D8%A7-%D9%82%D8%B1%D8%B1%D9%87-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B7%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%B6%D8%A7%D8%A6%D9%8A-%D9%84%D9%85%D9%83%D8%A7%D9%81%D8%AD%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D8%B1/

105 اتصال هاتفي بالناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السبد رمضان بن عمر بتاريخ 3 جانفي 2025.

106 مقابلة مع الناطق الرسمي للمنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية، السبد رمضان بن عمر بتاريخ 22 ماي 2025.

الإفراج عنه[107].

وفي 21 أفريل 2026 قضت المحكمة الابتدائية بمدنين بسجن المتهم سنةً واحدة بتهمة خيانة الأمانة وفق أحكام الفصل 297 من المجلة الجزائية، استنادًا إلى تقرير مالي طعنت في مضمونه هيئة الدفاع. وفي اليوم الموالي، بادرت النيابة العمومية إلى استئناف الحكم الصادر بحقه، ليبقى عبد الله سعيد رهن الاعتقال في ظل رفض مطلب الإفراج عنه[108].

جمعية "تفعيل الحق في الاختلاف"

بتاريخ 9 ديسمبر 2024 استدعيت "سلوى غريسة" المديرة التنفيذية ل "جمعية تفعيل الحق في الاختلاف" للمثول أمام الإدارة الفرعية للأبحاث الاقتصادية والمالية بالقرجاني بنفس اليوم حيث تم سماعها ثم إطلاق سراحها لتعود فيما بعد باليوم الموالي الموافق ل 10 ديسمبر 2024 لاستكمال إجراءات البحث حيث تقرر الاحتفاظ بها فيما بعد لمدة 48 ساعة واقتيادها لمركز الاحتفاظ ببوشوشة.

عرضت "سلوى غريسة" يوم 12 ديسمبر 2024 على وكيل الجمهورية بالمحكمة الابتدائية ببنزرت والذي قرر إحالتها على التحقيق بنفس اليوم حيث فتح بحث تحقيقي عهد به قاضي التحقيق الأول بالمكتب الأول للمحكمة الابتدائية ببنزرت ضد "سلوى غريسة" ومن معها وكل من عسى أن يكشف عنهم البحث وبعد استنطاقها صدرت في حقها بطاقة إيداع بالسجن حيث تم اقتيادها للسجن المدني بمنوبة كمتهمة من أجل:

"غسل الأموال بارتكاب فعل قصدي يهدف بأي وسيلة كانت إلى التبرير

107 الترا تونس، رفض الإفراج عن عبد الله السعيد وتأجيل محاكمته وسط تضامن حقوقي واسع، 05 فيفري 2026، آخر تاريخ للاطلاع 16 فيفري 2026.
https://ultratunisia.ultrasawt.com/%D8%B1%D9%81%D8%B6-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%B9%D9%86-%D8%B9%D8%A8%D8%AF-%D8%A7%D9%84%D9%84%D9%87-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D8%B9%D9%8A%D8%AF-%D9%88%D8%AA%D8%A3%D8%AC%D9%8A%D9%84-%D9%85%D8%AD%D8%A7%D9%83%D9%85%D8%AA%D9%87-%D9%88%D8%B3%D8%B7-%D8%AA%D8%B6%D8%A7%D9%85%D9%86-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A-%D9%88%D8%A7%D8%B3%D8%B9/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3/%D9%85%D8%AC%D8%AA%D9%85%D8%B9/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B1%DB%8C%D8%B1

108 أنباء تونس، تقاطع: في الايقاف منذ أكثر من 500 يوما، عام سجنا ضد الد. السعيد مع رفض مطلب الافراج، 22 أفريل2026، آخر تاريخ للاطلاع 24 أفريل 2026.
https://kapitalis.com/anbaa-tounes/2026/04/22/%D8%AA%D9%82%D8%A7%D8%B7%D8%B9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%8A%D9%82%D8%A7%D9%81-%D9%85%D9%86%D8%B0-%D8%A7%D9%83%D8%AB%D8%B1-%D9%85%D9%86-500-%D9%8A%D9%88%D9%85%D8%A7%D8%8C-%D8%B9%D8%A7%D9%85/

الكاذب للمصدر غير مشروع لأموال منقولة أو عقارية أو مداخيل متأتية من تلك الجرائم أو إلى اكتسابها أو حيازتها أو استخدامها أو إيداعها أو إخفائها أو تمويهها أو إدارتها أو إدماجها أو حفظها أو محاولة القيام بذلك أو المشاركة فيه أو التحريض عليه أو تسهيله أو المساعدة في ارتكابها وذلك باستغلال التسهيلات التي خولها لهم نشاطهم المهني أو الاجتماعي وارتكاب جرائم في حق تراتيب الصرف بإنجاز عمليات صرف غير مرخص فيها قانونا والتعامل بين مقيم وغير مقيم على خلاف الصيغ القانونية والقيام بعمليات خلاص مع الخارج دون ترخيص من البنك المركزي التونسي والتدليس المعلوماتي ومخالفة قانون الجمعيات" وذلك طبق أحكام الفصول 92 و93 و94 من القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 07/08/2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال والمنقح بالقانون الأساسي عدد 09 لسنة 2019 المؤرخ في 23/01/2019 والفصول 6 و7 و20 و21 و35 من مجلة الصرف والتجارة الخارجية والفصل 23 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلق بمكافحة الجرائم المتصلة بأنظمة الاتصال والفصل 35 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011 المؤرخ في 24/09/2011 المتعلق بتنظيم الجمعيات، وبقي الملف في انتظار تقدم أعمال التحقيق، التساخير الفنية وإمكانية إجراء اختبارات في الصدد [109] ، دون تقدم يذكر خاصة بعد نقل قاضي التحقيق الأول حيث ظل مكتب التحقيق شاغرا دون توجيه الملف إلى قاضي تحقيق آخر[110].

وعرضت "سلوى غريسة" بتاريخ 9 جوان 2025 على أنظار قاضي التحقيق بالنيابة وذلك بعد اقتيادها من السجن المدني للنساء بمنوبة إلى المحكمة الابتدائية ببنزرت، حيث تم إعلامها بمدة الاحتفاظ بأربعة أشهر أخرى[111].

وفي 07 أكتوبر 2025 قرر قاضي التحقيق التمديد في سجن غريسة لمدة أربع أشهر إضافية ليتجاوز بذلك مدة إيقافها عشرة أشهر كاملة دون النظر في قضيتها[112].

في 28 جانفي 2026، أُنهي البحث في الملف وأُحيلت غريسة على دائرة الاتهام، التي نظرت في القضية بتاريخ الثالث من فيفري 2026 وقرّرت بدورها

109 اتصال هاتفي بالأستاذ المحامي "انس كدوسي" بتاريخ 25 ديسمبر 2024.
110 اتصال هاتفي بالأستاذ المحامي "انس كدوسي" بتاريخ 18 ماي 2025.
111 اتصال هاتفي بالأستاذ المحامي "انس كدوسي" بتاريخ 10 جوان 2025.
112 اتصال هاتفي بالأستاذ المحامي "انس كدوسي" بتاريخ 07 ديسمبر 2025.

إحالتها على أنظار الدائرة الجنائية، في انتظار تعيين جلسة للنظر في أصل القضية المحددة ليوم الخامس من مارس 2026 [113].

أجلت جلسة 05 مارس 2026 ليوم 19 مارس 2026 ليتم الإفراج عن سلوى غريسة والإبقاء عليها في حالة سراح[114].

113 اتصال هاتفي مع الأستاذ أنس كدوسي بتاريخ 05 مارس 2026.

114 موزييك أف أم، الإفراج عن الناشطة الحقوقية سلوى غريسة من سجن إيقافها، 19 مارس 2026، أخر تاريخ للاطلاع 24 أفريل 2026.
https://www.mosaiquefm.net/ar/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%88%D8%B7%D9%86%D9%8A%D8%A9/1509576/%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%81%D8%B1%D8%A7%D8%AC-%D8%B9%D9%86-%D8%A7%D9%84%D9%86%D8%-A7%D8%B4%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82%D9%8A%D8%A9-%D8%B3%D9%84%D9%88%D9%89-%D8%BA%D8%B1%D9%8A%D8%B3%D8%A9-%D9%85%D9%86-%D8%B3%D8%A-C%D9%86-%D8%A5%D9%8A%D9%82%D8%A7%D9%81%D9%87%D8%A7

2.ضرب الجمعيات التي

تشتغل على مراقبة الانتخابات

مع بداية اقتراب الانتخابات الرئاسية المقررة في أكتوبر 2024، بدأت تتضح ملامح مرحلة جديدة من التضييق على الفاعلين في المجال العام؛ إذ لوحظ توجّه متزايد نحو استهداف منظمات المجتمع المدني، سواء عبر الخطاب الرسمي أو من خلال إجراءات قانونية وإدارية، ممّا يعكس رغبة في تواصل التضييق على الأجسام الوسيطة والفاعلة في المحطات الانتخابية، بما يخدم السياق السياسي القائم.

منظمة أنا يقظ

منذ سنة 2011 دأبت منظمة "أنا يقظ" على ملاحظة مختلف الاستحقاقات الانتخابية عبر فرق من الملاحظين والملاحظات المنتشرين على كامل تراب الجمهورية، وذلك في الانتخابات التشريعية والرئاسية والبلدية، ضمن إطار "ائتلاف شركاء من أجل نزاهة الانتخابات" الذي يضمّ عددًا من الجمعيات من مختلف الجهات التونسية، بالإضافة إلى تنظيم دورات تكوينية لفائدة ملاحظيها. كما تولّت المنظمة ملاحظة جميع مراحل روزنامة الانتخابات الرئاسية التي تلت الثورة، من خلال ما يقارب 1000 ملاحظ، شملت ملاحظة الإنفاق الانتخابي في حملات المترشحين، وتتبع الأنشطة الميدانية أثناء الحملات، فضلاً عن مراقبة مراكز الاقتراع عبر ملاحظين جوّالين يتنقلون بين المراكز أو يتمركزون بها طيلة يوم الاقتراع لرصد الإخلالات وتقديم نسب تقريبية للنتائج لاحقًا. بعد 25 جويلية 2021 أعلنت المنظمة مقاطعتها لملاحظة الانتخابات التشريعية، والاستفتاء على الدستور، وانتخابات مجالس الجهات والأقاليم، غير أنّها قررت المشاركة في ملاحظة الانتخابات الرئاسية لسنة 2024 باعتبارها خاتمة عهدة "رئيس الجمهورية".

وفي هذا الإطار تقدمت المنظمة بطلب اعتماد لملاحظة الانتخابات لدى الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، إلا أن الهيئة رفضت الطلب بدعوى "عدم الحياد"، وهو ما قامت المنظمة بتوضيحه في بيانها الصادر بتاريخ 20 أوت 2024. وبناء على ذلك وجّهت منظمة "أنا يقظ" مراسلة كتابية تطلب فيها من الهيئة تعليل قرار الرفض[115].

تولّت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات تقديم شكاية ضد منظمة "أنا يقظ"، إذ تمّ الاستماع للمنظمة بتاريخ 21 أوت 2024 على خلفية تهمة نشر نتائج سبر آراء خلال الفترة الانتخابية[116]. وقد أوضحت في بيان لها أنّ الهيئة قد أساءت التقدير في تكييفها للمعطيات المنشورة، إذ اعتبرت النتائج التي أعلنت عنها المنظمة بمثابة سبر آراء، في حين أنّ تلك النتائج ليست سوى مخرجات تقرير علمي وموضوعي لا يستند بأي شكل إلى آراء المواطنين أو الإستطلاعات

115 منظمة أنا يقظ، 2024، بلاغ صادر عن منظمة أنا يقظ، 20 أوت، آخر تاريخ للاطلاع: 29/12/2025 https://iwatch.tn/ar/article/1044

116 منظمة أنا يقظ، 2024، بيان صادر عن منظمة أنا يقظ، 21 أوت، آخر تاريخ للإطلاع: 29/12/2025 https://www.iwatch.tn/ar/article/1045

للرأي[117]. في السياق نفسه، خضعت منظمة "أنا يقظ" لعدد من التتبعات القانونية قبل فترة الانتخابات وبعدها، إذ تمت دعوة ممثليها في ماي 2023 للاستماع إليهم لدى الوحدة الوطنية للبحث في الجرائم المالية المتشعبة التابعة للحرس الوطني، دون تسجيل تطورات تذكر في الملف. وتواصل المنظمة إلى اليوم الخضوع لجملة من التتبعات محلّ تحقيق، غير أنّه وإلى حدود ديسمبر 2025 لم تصدر في شأنها أي تطورات أو أحكام جديدة[118].

ورغم ذلك، فقد دأبت المنظمة منذ سنة 2011 على نشر عديد الإصدارات في هذا الإطار، وذلك تقريبًا مع كل عهدة رئاسية. ومن أبرز هذه الإصدارات تقرير حول حكومة يوسف الشاهد قبل انطلاق المسار الانتخابي لسنة 2019، ثم تقرير يتعلّق بـ"100 يوم من حكم قيس سعيّد"، تلاه إصدار حول "عامين من حكم قيس سعيّد في ظل الإجراءات الاستثنائية"، وصولاً إلى تقرير "سعيّد ميتر" الذي يعرض حصيلة خمس سنوات من حكمه ودرجة تحقيق الوعود. وبناءً عليه اعتبرت المنظمة أنّه: "وحيث أنّ هذه ليست المرّة الأولى التي يتمّ فيها الاستماع إلى المنظّمة والتحقيق معها منذ 25 جويلية 2021، فإنّها ترى أنّ الوصول إلى هذه الممارسات العبثية لا يعدو أن يكون سوى محاولات يائسة للتضييق على المنظمة وعلى دورها في المساءلة[119].

كما أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بلاغًا لتوضيح سبب عدم منحها الاعتمادات لملاحظة بعض الجمعيات، جاء في نص البلاغ أنّه: "تم إشعار الهيئة من جهات رسمية بتلقي بعض تلك الجمعيات تمويلات أجنبية مشبوهة بمبالغ مالية ضخمة، مصدرها دول لا تربطها بتونس علاقات دبلوماسية، وتبعا لذلك تم رفض منح الاعتماد لها وإحالة ما توصلت به الهيئة من معطيات إلى الجهات المعنية لاتخاذ الإجراءات اللازمة[120].

تلقت منظمة "أنا يقظ" في سبتمبر 2024 استدعاءً من فرقة الأبحاث ومكافحة

---

117 منظمة أنا يقظ، 2024، بيان صادر عن منظمة أنا يقظ، 21 أوت، آخر تاريخ للإطلاع: 29/12/2025 https://www.iwatch.tn/ar/article/1045

118 مقابلة مع المسؤولة بمنظمة "أنا يقظ" سوار القماطي، بتاريخ 16 ديسمبر 2025.

119 منظمة أنا يقظ، 2024، بيان صادر عن منظمة أنا يقظ، 21 أوت، آخر تاريخ للاطلاع: 29/12/2025. https://www.iwatch.tn/ar/article/1045

120 هيئة العليا المستقلة للانتخابات، 2024، بلاغ صادر عن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، 9 سبتمبر، تاريخ للاطلاع: 29/12/2025.
https://www.facebook.com/isietn/posts/pfbid0KF2gVeEgP1zmeh7RsgMu5hjndcvkm-54diFvtt1EfAGwP9VNd9CsNi1oH9T9ztXopl?rdid=GuyUYWzvwQeKqiX6

التهرب الجبائي، وذلك بطلب من القطب القضائي، في إطار قضية لم يتم إعلام الجمعية بها ولم تصلها أي إشعارات بشأنها إلى حدود ديسمبر 2025. وفي سياق متصل، قامت السلطات بتجميد جميع أموال الجمعية الموجودة في حسابها الرسمي دون أي إشعار مسبق بذلك[121].

وبتاريخ جويلية 2025، تم تعليق نشاط جمعية "أنا يقظ"، حيث قدّمت الجمعية اعتراضًا على هذا القرار مع تقديم تقارير تبيّن أسباب تعليق النشاط، والمتعلقة بأربعة تمويلات اعتُبرت غير منشورة بينما صنفتها الهيئة على أنّها منشورة. وبخصوص الجلسات القضائية، لم يطرأ أي جديد بسبب التأجيل المستمر حتى الآن. كما واجهت الجمعية في الوقت نفسه قضية حلّ، وهي لا تزال متواصلة خلال الأطوار القضائية الخاصة بقرار تعليق النشاط المذكور[122].

كما خضعت منظمة "أنا يقظ" لتتبعات أخرى تتعلق بمستحقات مقرّها من قبل المؤجر، نظرًا لعدم قدرتها على التصرف في أموالها. بالإضافة إلى ذلك، طالبها الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي بتسديد المستحقات المتعلقة بالمنظمة سواء القديمة أو الجديدة، ورغم توضيح الجمعية لأوضاعها، إلا أن الصندوق يصرّ على مطالبتها ببيع منقولاتها لتسديد هذه المستحقات، في حين أنّ السلطات نفسها قامت بنقل أموال المنظمة. وترى الجمعية أنّ هذا التتبّع يندرج ضمن محاولات التضييق عليها وزيادة الضغوط عليها[123].

شبكة مراقبون

في 09 سبتمبر 2024، أصدرت الهيئة العليا المستقلة للانتخابات بلاغًا تفيد فيه رفض تمكين شبكة "مراقبون"[124] على خلفية " إشعار الهيئة من جهات رسمية بتلقي بعض تلك الجمعيات لتمويلات أجنبية مشبوهة بمبالغ مالية ضخمة ومصدرها متأتي من بلدان البعض منها لا تربطه بتونس علاقات ديبلوماسية، وتبعا لذلك تم رفض منح الاعتماد لها وإحالة ما توصلت به الهيئة من معطيات للجهات المعنية للتعهد وإجراء اللازم"[125]. والحال في هذا

121 مقابلة مع المسؤولة بمنظمة "أنا يقظ" سوار القماطي، بتاريخ 16 ديسمبر 2025.
122 مقابلة مع المسؤولة بمنظمة "أنا يقظ" سوار القماطي، بتاريخ 16 ديسمبر 2025.
123 مقابلة مع المسؤولة بمنظمة "أنا يقظ" سوار القماطي، بتاريخ 16 ديسمبر 2025.
124 لمن الحكم اليوم، جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات، تقرير غير منشور.
125 الصفحة الرسمية للهيئة العليا المستقلة للانتخابات فايسبوك، 9 سبتمبر 2024، آخر تاريخ للاطلاع: 20/10/2025.
https://www.facebook.com/share/p/A7tHmxiaJbLYT79k/

الشأن أن كلتا المنظمتين شاركتا في مراقبة عدة دورات انتخابية منذ الثورة التونسية.

أتى هذا البلاغ بعد 3 أيام فقط من إصدار شبكة مراقبون لبلاغ تعلم فيه الرأي العام بعدم تلقيها أي رد من قبل الهيئة حول تمكينها من بطاقات اعتماد بمراقبة الانتخابات الرئاسية رغم تقديم المنظمة للمطالب قبل الآجال القانونية، مستوفية بذلك لجميع الشروط القانونية في الصدد علاوة على أن المنظمة أرفقت 4 مراسلات في الشأن تستفسر فيها عن مصير مطالب الاعتماد التي قدمتها[126].

واعتبرت شبكة "مراقبون" وفق بلاغها الصادر بتاريخ 12 سبتمبر 2024 أن رفض الهيئة العليا المستقلة للانتخابات لتقديم 1220 مطلب اعتماد لملاحظة الانتخابات الرئاسية، لا علاقة له بالتمويلات، إذ تلتزم المنظمة بما جاء في المرسوم 88، إذ تمر جميع تمويلاتها المالية بالدوائر الرسمية للدولة، علاوة على الإعلان عنها ونشرها في الصحافة.

بل يأتي هذا الرفض بسبب منهجية عمل المنظمة القائمة على نظام الجدولة الموازية للأصوات، وإرادة الهيئة العليا المستقلة للانتخابات في بسط وصايتها الكاملة على الانتخابات، إذ تكون المصدر الوحيد الذي يقدم الأرقام الخاصة بنسب المشاركة والنتائج، كما اعتبرت المنظمة في بلاغها أن إصرار الهيئة على

ذلك ضربٌ لضمان نزاهة الانتخابات وشفافيتها وقدمت في هذا الصدد شبكة مراقبون طعنا أمام المحكمة الإدارية بتاريخ 27 سبتمبر 2024 لإلغاء قرارات الهيئة.

كما تخضع شبكة مراقبون للرقابة الجبائية منذ شهر أكتوبر 2024 بالتزامن مع شهر الانتخابات الرئاسية، إذ لا يزال البحث والاختبارات المالية والفنية جارياً بتعهد "فرقة الأبحاث ومكافحة التهرّب الجبائي "حيث قدمت المنظمة وثائقها الرسمية المتعلقة بنشاطها في الأربعة سنوات الماضية كما تم أخذ شهادات كل من الرئيس السابق والحالي للمنظمة رفقة المدير التنفيذي الحالي والسابق للمنظمة وأمين مالها السابق والحالي[127].

126 الصفحة الرسمية لشبكة مراقبون عبر الفايسبوك، 6 سبتمبر 2024، آخر تاريخ للاطلاع: 20/12/2025. https://www.facebook.com/share/p/Kc7HEWhadbv4iL6B/

127 اتصال هاتفي بمسؤول عن شبكة مراقبون بتاريخ 21 ماي 2025.

مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية

في 31 أكتوبر 2025 تلقّى مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية قراراً بتعليق نشاطه لمدة ثلاثين يومًا[128] من 01 إلى 30 نوفمبر 2025، تنفيذًا للإذن الصادر عن المحكمة الابتدائية بتونس في هذا الخصوص. اذ طعنت بصفة استعجالية في الإذن القاضي بتعليق النشاط، بطلب الرجوع فيه، وأنّ القضية لا تزال منشورة أمام المحكمة إلى حدّ تاريخ إصدار بلاغها[129].

128 توميديا، خاص توميديا ايقا نشاط جمعية مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات لمدة شهر، 04 نوفمبر 2025، اخر تاريخ للاطلاع 22 ديسمبر 2025.
https://tumedia.net/2025/11/04/%D8%AE%D8%A7%D8%B5-%D8%AA%D9%88%D9%85%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D8%A7-%D8%A7%D9%8A%D9%82%D8%A7%D9%81-%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%B7-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B1%D8%B5%D8%AF-%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF/

129 بيان مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية بتاريخ 01 ديسمبر 2025، اخر تاريخ للاطلاع 22 ديسمبر 2025.
https://www.facebook.com/observatoire.chahed/posts/%D8%A8%D9%84%D8%A7%D8%BA%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D9%81%D9%8A-01-%D8%AF%D9%8A%D8%B3%D9%85%D8%A8%D8%B1-2025%EF%B8%8F%D8%AA%D9%8F%D8%B9%D9%84%D9%85-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%85%D8%B1%D8%B5%D8%AF-%D8%B4%D8%A7%D9%87%D8%AF-%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A7%D9%82%D8%A8%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D9%88%D8%AF%D8%B9%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%AD%D9%88%D9%91%D9%84/1262703995894900

3.التضييق على الجمعيات

النسوية والحقوقية

شهدت الجمعيات التي تعمل على حقوق النساء في تونس موجة من التضييقات. تمحورت أساسا في تعليق نشاط عدد من الجمعيات حيث رصد جمعية تقاطع تعليق نشاط ثلاث جمعيات نسوية لمدة شهر.

جمعية أصوات نساء

في 14 أوت 2025 تواصل عدل المنفذ هاتفيا مع الممثل القانوني لجمعية أصوات نساء ليعلمها بتعليق نشاطها لمدة شهر وذلك بعص صدور القرار يوم 04 أوت 2025 على أساس خرق الجمعية للفصول 41،40،39،03 و44 ومن المرسوم عدد88 لسنة 2011. كما تجدر الإشارة إلى أن التنبيه الأول المرسل من قبل الكتابة العامة للرئاسة الحكومة الصادر في جويلية 2024 قد أرسل للمقر الأول للجمعية المنصوص عليه في النظام الأساسي للجمعية والحال ان أصوات نساء غيرت مقرها في أكثر من مناسبة وقد اعلمت رئاسة الحكومة كما ان مقرها الجديد منصوص عليه في السجل الوطني للمؤسسات[130].

بتاريخ 10 ديسمبر 2025، قررت المحكمة حجز القضية للتفاوض والتصريح بالحكم وحددت لذلك جلسة 31 ديسمبر 2025. وفي جلسة 31 ديسمبر 2025 أصدرت المحكمة حكمها برفض مطلب الرجوع في الإذن وتثبيت قرار التعليق[131].

الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات

في 24 أكتوبر 2025 تلقت الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات اعلام يفيد بتعليق نشاط الجمعية لمدة شهر بذريعة مخالفات إدارية للفصول 03، 44، 45، 46 و48 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011. حيث طلب من الجمعية الاستظهار بجملة من السجلات والوثائق المدعمة المتعلقة بنشاط الجمعية والحال انه في 08 نوفمبر 2024 طلب منهم نفس الامر والتزمت الجمعية بالاستظهار بكل الوثائق[132]، اذ في 05 ديسمبر 2024 أرسلت الجمعية جل الوثائق المتعلقة بمضمون التنبيه المرسل[133].

انعقدت الجلسة الأولى في 19 نوفمبر 2025، وأُجّل فيها النظر في القضية إلى 24 ديسمبر 2025. وفي هذه الأخيرة، قرّرت المحكمة التأجيل مجددًا

130 مقابلة مع الأستاذة هالة بن سالم محامية الجمعية بتاريخ 11 نوفمبر 2025.
131 مقابلة مع الأستاذة هالة بن سالم محامية الجمعية بتاريخ 18 ديسمبر 2025.
132 باب نات، تعليق نشاط الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات لمدة شهر، 25 أكتوبر 2025، اخر تاريخ للاطلاع 08 نوفمبر 2025.
https://www.babnet.net/rttdetail-317274.asp
133 مقابلة مع الأستاذة هالة بن سالم محامية الجمعية بتاريخ 11 نوفمبر 2025.

في انتظار ردّ المكلّف العام بنزاعات الدولة، رغم أن محامي الجمعية كانوا قد تقدّموا بتقاريرهم، فيما طلب المكلّف العام مهلةً للاطلاع والردّ، ليُحدَّد موعد جلسة جديدة يوم الحادي والعشرين من جانفي 2026. وفي هذه الجلسة، قُرّر تأجيل القضية مرة أخرى إلى الثامن عشر من فيفري 2026، حيث اختُتم مسار المرافعات بحجز القضية للتصريح بالحكم المحدد ليوم 04 مارس 2026 ليتم قبول مطلب الطعن شكلا ورفضه أصلا[134].

الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان

عقدت الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان ندوة صحفية بتاريخ 23 جانفي 2026، للإعلان عن قرار وزارة العدل منعها من زيارة السجون؛ إذ توجد مذكرة تفاهم مبرمة مع وزارة العدل تعود إلى عام 2015 تخول للرابطة زيارة السجون ومراكز الاحتفاظ، وقد التزمت الرابطة طيلة عشر سنوات بتقديم تقارير عن كل زيارة وعدم الإعلان عن مضامينها إلا بعد مرور 15 يومًا. كما كانت الرابطة تعقد اجتماعات منتظمة مع الهيئة العامة للسجون. في المقابل لم تُعلن وزارة العدل رسميًا إلغاء مذكرة التفاهم، لكنها أوقفت العمل بها فعليًا عبر اشتراط الحصول على ترخيص مسبق لزيارة السجون، وهو ما يتناقض مع نص الاتفاقية القائمة على مبدأ الإعلام لا الترخيص. وجاء قرار المنع تتويجًا لممارسات سابقة شملت التوقف عن الرد على تقارير الرابطة وغياب الاجتماعات الدورية وعدم الرد على المراسلات الرسمية[135].

قبل ذلك تم منع نشاط حقوقي أعلنت عنه مجموعة من منظمات المجتمع المدني، وفي مقدّمتها الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، في 10 أفريل 2025، إذ كان النشاط المعني عبارة عن محاكاة رمزية لمحاكمة في إطار ما يُعرف بـ"قضية التآمر على أمن الدولة"، تهدف إلى تعريف الرأي العام بمعايير المحاكمة العادلة وتسليط الضوء على الاختلالات الإجرائية والقانونية التي تشوب الملف. وعلى الرغم من أن النشاط كان مقرّرًا في فضاء خاص،

134 اتصال هاتفي مع الأستاذة هالة بن سالم بتاريخ 20 مارس 2026.

135 موقع الجزيرة، بعد منعها من زيارة السجون.. الرابطة التونسية لحقوق الإنسان تحذر من تقييد "المجتمع المدني"، 21 جانفي 2026، اخر تاريخ للاطلاع 24 أفريل 2026.
https://www.aljazeera.net/news/2026/1/23/%D8%A7%D9%84%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%84%D8%AF%D9%81%D8%A7%D8%B9-%D8%B9%D9%86-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82

هو قاعة "الريو" بالعاصمة، أقدمت الجهات الأمنية على منعه دون تقديم أي مسوّغ قانوني، فيما يُعدّ تجاوزًا صريحًا للحدود القانونية وانتهاكًا لمبادئ حرية التنظيم والتجمع. وفي هذا السياق، وصف رئيس الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان، بسام الطريفي، هذا القرار بأنه "فصل جديد في الاعتداء على العمل الجمعياتي السلمي والمدني"، مؤكدًا أن النشاط ذو طابع حقوقي وقانوني وثقافي بحت، لا يستلزم من حيث المبدأ أي ترخيص مسبق من الجهات الإدارية أو الأمنية. ويُمثّل هذا المنع مؤشرًا دالًّا على تواصل تضييق السلطة التنفيذية على الفضاء المدني، ونموذجًا صارخًا على إقصاء المجتمع المدني من النقاش العام في القضايا الحقوقية الحساسة[136]. وفي 25 أفريل 2026، أصدرت السلطات قرارًا بتعليق نشاط الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان لمدة شهر بدعوى مخالفة أحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011[137].

المعهد العربي لحقوق الإنسان

أصدر المعهد العربي لحقوق الإنسان في 27 أفريل 2026 بيانًا توضيحيًا ردّ فيه على "حملة تشويه وادعاءات باطلة ومغالطات ممنهجة" تستهدف المعهد ورسائله المرتبطة بنشر ثقافة حقوق الإنسان والتربية على المبادئ الإنسانية إذ أوضح المعهد أنّ الفيديو كليب المتداول بعنوان شكراً تونس يعود إلى سنة 2021، وقد أُنتج بمناسبة اليوم العالمي للاجئ، مؤكدًا أنّه لا يرتبط بالقضايا الراهنة المتعلقة بهجرة الأفارقة من جنوب الصحراء. وأشار البيان إلى أنّ هذا العمل الفني جاء ثمرة تعاون طويل وتطوعي بين المعهد والفنان لطفي

136 الترا تونس، قضية "التآمر".. بسام الطريفي: مُنعنا من تنظيم نشاط يتمثل في محاكمة صورية رمزية، 10 أفريل 2025، آخر تاريخ للاطلاع 18 مارس 2026.
https://ultratunisia.ultrasawt.com/%D9%82%D8%B6%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A2%D9%85%D8%B1-%D8%A8%D8%B3%D8%A7%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%B7%D8%B1%D9%8A%D9%81%D9%8A-%D9%85%D9%8F%D9%86%D8%B9%D9%86%D8%A7-%D9%85%D9%86-%D8%AA%D9%86%D8%B8%D9%8A%D9%85-%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%B7-%D9%8A%D8%AA%D9%85%D8%AB%D9%84-%D9%81%D9%8A-%D9%85%D8%A-D%D8%A7%D9%83%D9%85%D8%A9-%D8%B5%D9%88%D8%B1%D9%8A%D8%A9-%D8%B1%D9%85%D8%B2%D9%8A%D8%A9/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%A7-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3/%D8%B3%DB%8C%D8%A7%D8%B3%D8%A9/%D8%A7%D9%94%D8%AE%D8%A8%D8%A7%D8%B1

137 موقع الجزيرة، السلطات التونسية تمنع رابطة حقوق الإنسان من النشاط لمدة شهر، 25 أفريل 2026، اخر تاريخ للاطلاع 27 أفريل 2026.
https://www.aljazeera.net/news/2026/4/25/%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%84%D8%B7%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D8%AA%D9%85%D9%86%D8%B9-%D8%B1%D8%A7%D8%A8%D8%B7%D8%A9-%D8%AD%D9%82%D9%88%D9%82

بوشناق، شمل على امتداد سنوات مساهمات فنية مجانية تناولت قضايا متعددة من بينها السلم والحرب، والبيئة، والتعليم، والإعاقة. كما اعتبر المعهد أنّ الحملة القائمة تعتمد على إعادة توظيف مواد قديمة منشورة على منصاته الرقمية بهدف "المسّ بسمعته والنيل من شركائه والمتعاونين معه"، مشيرًا إلى أنّ عددًا من المشاركين في أنشطته هم متطوعون وشخصيات وطنية معروفة، من بينهم الفنان لطفي بوشناق الذي وصفه البيان بأنّه "صاحب مواقف وطنية راسخة والتزام بالقضايا العربية العادلة". وأكد المعهد أنّ هذه الحملة "لن تحبط عزائمه" أو تؤثر على رسالته في مجالات التربية على حقوق الإنسان، والتفكير في التعليم، ونشر الوعي المواطني، وتعليم الكبار، ومحو الأمية، والاهتمام بالفئات الهشّة. وفي ختام بيانه، أفاد المعهد العربي لحقوق الإنسان بأنه قام بمعاينة قانونية رسمية وتوثيق شامل للمنشورات والتدوينات المرتبطة بهذه الحملة، مؤكداً أنه بصدد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة بحقّ المتورطين فيها[138].

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

تلقّى مكتب المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب في تونس، يوم 5 نوفمبر 2025، محضر إعلام بإذن على عريضة يقضي بتعليق أنشطته لمدة 30 يومًا ابتداءً من تاريخ الإعلام. وخلال تلك الفترة، لم يتمكن فرع المنظمة في تونس من تقديم المساعدة المباشرة لضحايا التعذيب وعائلاتهم، كما قام بتعليق جميع برامجه وأنشطته. وأكدت المنظمة تمسّكها بمبدأ سيادة القانون، معلنة أنها ستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة للطعن في هذا القرار[139].

محامون بلا حدود

في 05 ماي 2026، أصدرت منظمة "محامون بلا حدود" بيانًا تفيد فيه أنها تلقت قرارًا يقضي بتعليق نشاطها لمدة 30 يومًا. وأعربت المنظمة عن

---

138 بيان المعهد العربي لحقوق الإنسان بتاريخ 27 أفريل 2026.
https://www.facebook.com/share/p/18uD4YAtip/

139 كابيتليس، تعليق أنشطة المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب مكتب تونس، 05 نوفمبر 2026، اخر تاريخ للاطلاع 06 ماي 2026.
https://kapitalis.com/anbaa-tounes/2025/11/05/%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%82-%D8%A3%D9%86%D8%B4%D8%B7%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%B8%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%8A%D8%A9-%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D9%87%D8%B6%D8%A9/

استنكارها الشديد لهذا القرار معتبرةً أنه يمسّ بشكل غير مبرر بحرية العمل المدني ويستهدف الفضاءات المستقلة التي تعمل على خدمة الصالح العام وتعزيز قيم التضامن والعدالة ودولة القانون. وأضافت أن هذا القرار لا يستند إلى إطار قانوني شفاف أو مسار تشاركي، بل يعكس توجهًا نحو التضييق على المبادرات المدنية وتقليص دورها داخل المجتمع. وأكدت المنظمة تمسّكها الكامل بحقها في الدفاع عن نفسها، معلنة عزمها اللجوء إلى جميع المسارات القانونية والقضائية المتاحة للطعن في هذا القرار أمام الجهات المختصة[140].

جمعية نسوية من سيدي بوزيد

تلقت جمعية نسوية بولاية سيدي بوزيد[141] يوم 20 ديسمبر 2024 تنبيهًا من الإدارة العامة للجمعيات، يعلمها بضرورة توفير جملة من الوثائق المتعلقة بمعاملاتها المالية، إذ تفيد رئيسة الجمعية "سنية"[142] أنّهم أرسلوا جلّ الوثائق المطلوبة بمعاينة عدل منفذ، إلا أنهم في شهر جوان 2025 اكتشفوا بالصدفة أنّه تمّ تعليق نشاط الجمعية لمدة شهر في 25 جانفي 2025 دون إعلامهم بأي وسيلة قانونية كانت. توجهت رئيسة الجمعية حينها إلى مقر إدارة الجمعيات كي تستفسر عن الأمر، لتجد أنّه لم يتمّ فتح المراسلة التي أرسلتها في ديسمبر 2024، وأنّ الظرف على الحال التي أرسل بها. علاوة على ذلك، تؤكد "سنية" تعرّض الجمعية لعدة مضايقات أمنية حول أنشطتها، إذ يتدخل الأمن في كل نشاط، إلى جانب معتمد الجهة[143].

اللجنة الدولية للحقوقيين

يوم 10 أكتوبر 2026، تلقت اللجنة الدولية للحقوقيين إذنًا على عريضة إعلام يفيد بتعليق نشاط المنظمة لمدة شهر، بذريعة عدم الامتثال لأحكام المرسوم عدد 88 لسنة 2011 دون تحديد جوهر المخالفات، إضافة إلى أنّ المنظمة لم تتلق الإعلام بالصيغة القانونية، إذ عثر على الإعلام تحت باب مقر المنظمة متضمّنًا أنّ تاريخ التعليق ممضى بتاريخ 03 أكتوبر 2025. توجهت اللجنة إلى القضاء للاعتراض على القرار، إذ تأجلت الجلسة في مناسبتين بطلب من

140 بيان منظمة محامون بلا حدود بتاريخ 05 ماي 2026.
/https://www.facebook.com/share/p/18PSHZbvbH
141 تم إخفاء اسم الجمعية حماية للضحية ونزولا عن طلبهم.
142 اسم مستعار لحماية ضحية التتبعات
143 مقابلة مع رئيسة الجمعية بتاريخ 12 نوفمبر 2025.

المكلف العام بنزاعات الدولة، لتقرر المحكمة رفض الدعوى القضائية الرامية إلى إلغاء القرار، وبالتالي تثبيت قرار تعليق النشاط[144].

جمعية براءة لحماية الطفولة المهددة

إثر إخطار رسمي صدر بحقّها، أعلنت جمعية "براءة" لحماية الطفولة المهددة، في 18 نوفمبر 2025، عن تعليق جميع أنشطتها لمدة شهر كامل. ويطال هذا القرار كافة البرامج والخدمات التي تُقدّمها الجمعية للأطفال وذويهم، إذ لن تتمكّن طوال هذه الفترة من مواصلة تدخّلاتها لصالح الأطفال في وضعيات هشة، فضلًا عن توقّف مشاريعها الميدانية وورشاتها التوعوية. وتُحذّر الجمعية من أن هذا التعليق قد يُلقي بظلاله سلبًا على شريحة واسعة من المستفيدين المعتمدين على خدماتها[145].

وأبدت الجمعية التزامها التام بأحكام القانون واحترام الإجراءات القانونية المعمول بها، غير أنّها اعتبرت هذا القرار حلقةً في سلسلةٍ من الإجراءات التي طالت مكوّنات المجتمع المدني بصورة متكررة وغير مبرّرة، على الرغم من الدور المحوري الذي تضطلع به هذه المنظمات في صون الحقوق ودعم دولة القانون، وفق ما جاء في بلاغها. وأعلنت الجمعية عزمها اللجوء إلى جميع سبل الطعن القانونية المتاحة للتصدي لقرار التعليق، وذلك حرصًا على ضمان استمرارية خدماتها وصون حقوق الأطفال الذين تتوقف سلامتهم وحمايتهم على هذه التدخلات[146].في الأثناء تعرضت منظمتين دوليتين في تونس إلى مجموعة من التضييقات المالية والإدارية تمثلت في إغلاق الحساب البنكي للمنظمة دون وجه حق في حين تعرضت المنظمة الدولية الثانية إلى تحريك دعوى قضائية سابقة في حقها[147].

---

144 مقابلة مع اللجنة الدولية للحقوقيين بتاريخ 07 جانفي 2026.

145 صفحة جمعية براءة لحماية الطفولة المهددة بموقع فايسبوك، 18 نوفمبر 2025، آخر تاريخ للاطلاع، 18 أفريل 2026.
https://www.facebook.com/AssociationBara2a/posts/1158515003091388?ref=embed_post

146 صفحة جمعية براءة لحماية الطفولة المهددة بموقع فايسبوك، 18 نوفمبر 2025، آخر تاريخ للاطلاع، 18 أفريل 2026.
https://www.facebook.com/AssociationBara2a/posts/1158515003091388?ref=embed_post

147 تم إخفاء اسم المنظمتين نزولا عند طلبهم وحماية للمعطيات الشخصية التابعة لهم.

وفي ماي 2026 تم تجميد ثلاث مكاتب منظمات ألمانية في تونس تشتغل على ملفات حقوق الإنسان في تونس لمدة شهر[148].

جمعية المساءلة الاجتماعية

أعلنت جمعية المساءلة الاجتماعية يوم 19 ماي 2026 عن تلقيها قرارًا يقضي بتعليق نشاطها لمدة 30 يومًا، معبرةً عن رفضها الشديد لهذا القرار الذي اعتبرته استهدافًا لحرية العمل المدني وتضييقًا على حق الجمعيات في ممارسة أنشطتها بشكل مستقل وعادي. وأكدت الجمعية، في بيان صادر عنها، أنّها مارست مختلف أنشطتها في إطار احترام القانون والالتزام بالإجراءات والتراتيب الجاري بها العمل، مشددةً على أنها أوفت بجميع التزاماتها الإدارية والقانونية منذ تأسيسها، وحرصت على تعزيز مشاركة الشباب في الشأن العام وترسيخ ثقافة المساءلة والمواطنة[149]. واعتبرت الجمعية أنّ قرار التعليق لا يمكن فصله عما وصفته بـ"مسار متواصل من التضييق" الذي طال عددًا من مكونات المجتمع المدني خلال الفترة الأخيرة، في سياق قالت إنه يهدف إلى الحدّ من الدور الرقابي والحقوقي الذي تضطلع به الجمعيات والمنظمات المستقلة، خاصة فيما يتعلق بمساءلة هياكل الدولة والدفاع عن الحقوق والحريات.كما شددت الجمعية على تمسكها بحقها الكامل في الدفاع عن نفسها، مؤكدةً عزمها على مواجهة هذا القرار عبر كافة المسارات القانونية والقضائية المتاحة، دفاعًا عن حقها في مواصلة نشاطها الجمعياتي والعمل من أجل تعزيز مبادئ دولة القانون والعدالة الاجتماعية.

148 تم إخفاء أسماء المنظمات حماية للمعطيات الشخصية.
149 بيان جمعية المساءلة الاجتماعية بتاريخ 19 ماي 2026.

4.تعليق نشاط

الجمعيات الصحفية

شهد النصف الثاني من سنة 2025 موجة جديدة من التضييقيات على منظمات المجتمع المدني لاسيما بالتوازي مع موجة الاحتجاجات التي عرفتها مدينة قابس إثر تواتر حالات الاختناق في صفوف الأطفال نتيجة لتسربات غازية سامة من المجمع الكيميائي المتمركز بالجهة؛ إذ رصدت جمعية تقاطع من أجل الحقوق والحريات 03 حالات تعليق لنشاط جمعيات ومنظمات صحفية لمدة شهر.

مشروع بوبلي

واجه مشروع "بوبلي" خلال سنة 2024 أولى الإشكالات مع السلطات التونسية على خلفية تطبيق المرسوم عدد 54 المتعلّق بالجرائم المتصلة بأنظمة المعلومات والاتصال، وذلك إثر نشر محتوى على شبكات التواصل الاجتماعي.

ومع نهاية العام نفسه، تمّ استدعاء ممثلي المشروع من قبل فرقة الإرشاد، لتتدخّل لاحقًا السلطات الأمنية بإقليم باب بحر خلال شهر جانفي 2025 وفي 05 مارس 2025 أصدر والي تونس قرارًا يقضي بإغلاق مقر المشروع وتعليق أنشطته. وُجّهت إلى الجمعية التونسية للتنمية الثقافية والإلكترونية، المشرفة على مشروع "بوبلي"، جملة من التهم شملت "عبادة الشياطين"، "الإرهاب"، "المسّ بالمقدسات" و"التمويل الأجنبي"، في حين بقيت بعض هذه التهم غير محدّدة من حيث الأسس القانونية والوقائع الداعمة لها. عقب ذلك تمّ رفع قضية استعجالية لدى القضاء الإداري للمطالبة بإيقاف قرار الغلق الإداري للمقر[150].

جمعية الخط

منذ أواخر سنة 2023، وجدت جمعية الخط نفسها في مواجهة سلسلة متصاعدة وممنهجة من الإجراءات البنكية والإدارية والقضائية.

إذ تعرّضت التحويلات المالية التي تتلقاها الجمعية، سواء في إطار تمويل مشاريع أو أداء خدمات، إلى تعطيلات متكررة داخل البنوك دون مستند قانوني وإجرائي واضح. ورغم كون هذه التحويلات موثقة ومصرّح بها، فقد امتدت آجال حجزها من أسابيع إلى أشهر، لتبلغ في بعض الحالات سبعة أشهر، وتبرّر البنوك ذلك بتعليمات صادرة عن جهات رقابية، دون تقديم سند كتابي. ورغم مراسلة البنك المركزي التونسي لطلب التوضيح، لم تتلق أي ردّ. كما تم منذ ربيع 2025، ربط الإفراج عن بعض الأموال بتوقيع تعهّد بالتخلي عن حق التقاضي، وهو شرط يطرح إشكالات قانونية وحقوقية جدية.

150 مقابلة مع مهدي هنانة مدير تنفيذي للجمعية وهاني هنانة من مؤسسي الجمعية بتاريخ 28 أكتوبر 2025.

في ديسمبر 2024 وجّهت رئاسة الحكومة للخط تنبيهًا يقضي بمدّها بجميع الوثائق المنصوص عليها في المرسوم 88، وقد تمّ الاستجابة لذلك كاملًا في جانفي 2025. إلا انه في أكتوبر 2025، صدر قرار بتعليق نشاط الجمعية لمدة شهر، استنادًا إلى مسألة تتعلق بالتصريح بتحويل أجنبي، رغم تقديم ما يثبت احترام الآجال القانونية. وقد تم الطعن في القرار استعجاليًا، لكن القضية انتهت دون البت في الأصل بسبب تنفيذ القرار.

في جانفي 2026، تم استدعاء الجمعية أمام فرقة الجرائم المالية المتشعبة في إطار تحقيق يشمل مختلف تمويلاتها الأجنبية. وقد تمّ طلب وتسليم كافة الوثائق المتعلقة بأنشطتها وتمويلاتها منذ التأسيس. ليتمّ استدعاؤها للمثول أمام المحكمة يوم 11 ماي 2026 للنظر في حلّها بناءً على طلب مقدّم من قبل المكلف العام لنزاعات الدولة[151].

جمعية صحفي موقع نواة

تلقت جمعية صحفي موقع نواة يوم 31 أكتوبر 2025 محضر إعلام بإذن على عريضة ينصّ على تعليق نشاط الجمعية لمدة شهر، إذ عبّرت الجمعية في بيان لها عن التزامها بالقرار، وأنّها باشرت إجراءات الطعن القانونية في القرار.

كما أعلنت في ذات البيان انها في 26 نوفمبر 2024 تلقت تنبيها صادرا من الكتابة العامة للحكومة يطالبها بجملة من الوثائق وأنها في 25 ديسمبر 2024 مكنت الكتابة العامة من جل الوثائق المطلوبة. كما أفادت أنه لم ترد على مقر الجمعية أي مراسلة بهذا الشأن، بل تفطن الممثل القانوني إلى صدورها خلسة يوم 18 ديسمبر 2024 دون اعلامهم رسميا خلال ماراتون الأبحاث والاستنطاقات التي تعرض لها فريق الجمعية بثكنة القرجاني السنة الماضية معتبرة ان قرار ايقافها " هو قرار سياسي جاهز يسعى لإخماد صوتها الطلائعي في المقاومة الإعلامية لمنظومة الرداءة والاستبداد[152]."

151 بيان جمعية الخط بتاريخ 21 أفريل 2026، اخر تاريخ للاطلاع 24 أفريل 2026.
https://www.facebook.com/AlKhattOrg/posts/1403472118488920?ref=embed_post
152 نواة، بيان: لن تجف أقلام نواة ولن يخمد صوتها، 31 أكتوبر 2025، اخر تاريخ للاطلاع 10 نوفمبر 2025.

جمعية المفكرة القانونية

في نهاية شهر أوت 2025 تلقت رئيسة جمعية المفكرة القانونية ألفة لملوم استدعاء للمثول أمام فرقة البحث في الجرائم المالية المتشعبة بثكنة الحرس الوطني بالعوينة. إثر شكاية من الهيئة العليا المستقلة للانتخابات موضوعها حصول الجمعية على تمويلات اجنبية بهدف التأثير على الانتخابات. كما تم استدعاء امين مال الجمعية الذي قدم بدوره كل الوثائق القانونية والمالية التي تثبت عدم حصول أي تمويل خاص واستثنائي. إلا أن موضوع البحث كان حول مضمون الأبحاث والمقالات التي تنشرها المفكرة[153].

153 المفكرة القانونية، ملف المجتمع المدني في مواجهة الاستبداد، العدد 34 خريف 2025 الصفحة 09، اخر تاريخ للاطلاع 22 ديسمبر 2025.
https://legal-agenda.com/wp-content/uploads/2025/12/Legal-Agenda_TN_34_FILE_Web-1.pdf

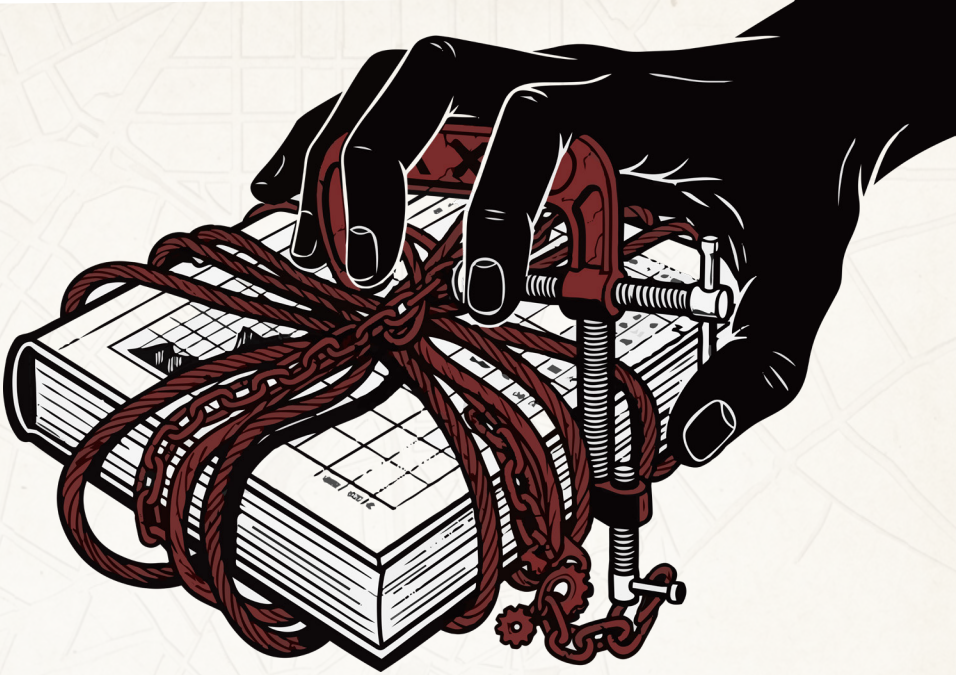

5.محاصرة الجمعيات

العاملة بملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

اتجهت السلطات منذ أواخر سنة 2024 وبداية سنة 2025 نحو محاصرة الجمعيات الحقوقية العاملة على ملف الحقوق الاقتصادية والاجتماعية في تونس.

المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية

تلقى المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية يوم 27 أكتوبر 2025 مراسلة رسمية تفيد بتعليق نشاطه لمدة شهر[154] بنفس الصياغة الجاهزة التي أرسلت لبقية الجمعيات، حيث من الجدير الإشارة إلى كون المنتدى تعرض منذ شهر أفريل 2025 إلى سلسة من التدقيقات الجبائية والمالية[155].

إذ أجّلت الجلسة ليوم 05 ديسمبر 2025، وقُرّر فيها تأجيل النظر كذلك إلى السادس والعشرين من الشهر ذاته، غير أن هذه الجلسة شهدت بدورها تأجيلًا جديدًا إلى التاسع من جانفي 2026، حيث انتهت المداولات بصدور قرار برفض المطلب[156].

في يوم الأحد 19 أفريل 2026، جرى منع أمين مال المنتدى من مغادرة البلاد عبر مطار تونس قرطاج، فيما كان متوجهًا للمشاركة في نشاط يتعلق بتقديم حكم محكمة الشعوب في قضايا الهجرة. وقد سُلِّم استدعاءً للمثول أمام الوحدة الوطنية للبحث في الجرائم المالية المتشعبة. وصباح الاثنين 20 أفريل 2026، امتثل أمين المال للاستدعاء المذكور، حيث أُعلِم بأن هذه الإجراءات تندرج في إطار تحقيقات جارية تطال المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية منذ أفريل 2025، وأن الاستماع إليه يأتي في سياق سبق استنطاق. وقد أجاب عن كافة الأسئلة المتعلقة بأنشطة المنتدى ومصادر تمويله وآليات تصرفه المالي. وسُلِّم استدعاءً جديدًا للحضور يوم الجمعة 24 أفريل 2026، مرفقًا بالوثائق ذاتها التي سبق فحصها من قِبَل فرقة الأبحاث ومكافحة التهرب الضريبي التابعة للإدارة العامة للضرائب بوزارة المالية[157].

154 مقابلة مع عبد الرحمان الهذيلي رئيس المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية بتاريخ 11 أكتوبر 2025.

155 تدوينة مدير المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية علاء الطالبي.
https://www.facebook.com/share/p/17Y9SSR5Gh/

156 مقابلة مع رمضان بن عمر الناطق الرسمي باسم المنتدى.

157 بيان المنتدى بتاريخ 20. أفريل 2026.
https://ftdes.net/ar/statement-to-the-tunisian-public/

جمعية التراث للاقتصاد التضامني

منذ بداية جانفي 2025 تلقت جمعية التراث مجموعة من التنابيه من قبل الكتابة العامة للحكومة تتعلق بوثائق إدارية خاصة بعمل الجمعية حيث التزمت التراث للاقتصاد التضامني وقدمت جل الوثائق كما ينص عليها القانون عبر ارسالها عن طريق البريد التونسي. إلا أن الجمعية تفاجئت يوم 17 جويلية 2025 بتلقيها اعلام بتعليق نشاطها لمدة شهر بدعوى عدم الرد على التنابيه. تقدمت جمعية التراث للاقتصاد التضامني بقضية للطعن في قرار تعليق النشاط ليتم تعيين جلسة للنظر في القضية بتاريخ 21 نوفمبر 2025 [158].

الجمعية التونسية للحياة البرية

في 03 نوفمبر 2025 أصدرت الجمعية التونسية للحياة البرية وهي جمعية تقوم على التوعية، والمحافظة، وتوثيق التنوع البيولوجي في تونس بيانا تفيد فيه تلقيها يوم 08 أكتوبر 2025 محضر إعلام بإذن على عريضة ينص على تعليق نشاطها لمدة شهر. حيث أعلنت في ذات البيان "بأنه تم القيام بجميع الإجراءات اللازمة والمنصوص عليها بالمحضر، كما تم إيداع كافة الوثائق والمستندات المطلوبة"[159].

جمعية بلادي

منذ نهاية سنة 2024 تتعرض جمعية بلادي بجهة القصرين لعدد من المضايقات والتدقيقات المالية من قبل فرقة مكافحة الجرائم الاقتصادية والمالية بتونس. علاوة على تجميد حساباتها البنكية في أكثر من مناسبة. وأمام هذه التضييقات والأبحاث المتواصلة لما يقارب السنة، ذهبت هيئة الجمعية نحو إجراءات حلّها[160].

---

158 مقابلة مع ماهر عمراني مدير مشاريع جمعية التراث للاقتصاد التضامني بتاريخ 21 نوفمبر 2025.

159 الصفحة الرسمية للجمعية التونسية للحياة البرية على موقع فايسبوك، بيان، 03 نوفمبر 2025، اخر تاريخ للاطلاع 05 نوفمبر 2025.
https://www.facebook.com/photo/?fbid=1171030991796183&set=a.585205970378691

160 مقابلة مع طارق محمدي عن جمعية بلادي بتاريخ 12 نوفمبر 2025.

جمعية نخلة

في 05 نوفمبر 2025، تلقّت جمعية "نخلة" محضر إعلام بإذن على عريضة يقضي بتعليق نشاطها لمدة شهر، يسري اعتبارًا من تاريخ الإعلام. وأكدت الجمعية التزامها بتنفيذ قرار التعليق، مع مباشرتها في الآن ذاته إجراءات الطعن القانونية المكفولة بموجب الإطار التشريعي المنظِّم لعمل الجمعيات. وأوضحت أنّها حرصت على الامتثال لجميع المتطلبات القانونية والإدارية المنصوص عليها في المرسوم عدد 88 لسنة 2011 الصادر في 24 سبتمبر 2011، مؤكدةً استعدادها لمعالجة الملاحظات الواردة في المراسلة بروح من الشفافية والتعاون مع الجهات المعنية[161].

وجدّدت الجمعية تمسّكها برسالتها البيئية والاجتماعية، معربةً عن عزمها استئناف نشاطها في أقرب وقت ممكن، خدمةً لرؤيتها الرامية إلى بناء مجتمع محلي مستدام يُعلي من قيمة العمل التطوعي ويعتبره ركيزةً أساسية في مسار التنمية. وأشارت إلى تعويلها على دعم شركائها ومنخرطيها، معتبرةً هذه المرحلة فرصةً لترسيخ الثقة والتأكيد على القيم المُؤطِّرة لعملها في خدمة الصالح العام[162].

جمعية المواطنة والتنمية والثقافات والهجرة بين الضفتين

في بداية سنة 2025، عقدت جمعية المواطنة والتنمية والثقافات والهجرة بين الضفتين، وهي جمعية تنشط في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، جلسة عامة انتخابية تمّ خلالها انتخاب هيئة مديرة جديدة. وبعد استكمال الإجراءات القانونية والإدارية، قامت الجمعية بإيداع كامل الوثائق المطلوبة

161 كابيتاليس أنباء تونس، تعليق نشاط جمعية نخلة، 05 نوفمبر 2025، آخر تاريخ للاطلاع 18 أفريل 2026.
https://kapitalis.com/anbaa-tounes/2025/11/05/%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%82-%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%B7-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%86%D8%AE%D9%84%D8%A9/

162 كابيتاليس أنباء تونس، تعليق نشاط جمعية نخلة، 05 نوفمبر 2025، آخر تاريخ للاطلاع 18 فيفري 2026.
https://kapitalis.com/anbaa-tounes/2025/11/05/%D8%AA%D8%B9%D9%84%D9%8A%D9%82-%D9%86%D8%B4%D8%A7%D8%B7-%D8%AC%D9%85%D8%B9%D9%8A%D8%A9-%D9%86%D8%AE%D9%84%D8%A9/

لدى السجل الوطني للمؤسسات. غير أنّ إدارة الجمعية تفاجأت، بعد مرور أكثر من أربعة أشهر، برفض تسجيل أمينة المال الجديدة دون تقديم أي توضيحات أو مبرّرات رسمية. وأمام هذا الوضع، اضطرت الجمعية إلى عقد جلسة عامة جديدة تمّ خلالها اختيار أمين مال آخر، قبل أن يتم قبول مطلب التسجيل بعد حوالي شهرين من إعادة تقديم الملف. وفي الأثناء، تعرّضت الجمعية إلى عدّة تضييقات مالية من قبل البريد التونسي، حيث شهد الحساب المالي الخاص بها تعطيلات وإجراءات متكرّرة دون وجود تبرير قانوني واضح، رغم أنّ أغلب التمويلات التي تتحصل عليها محلية المصدر وصادرة عن جمعيات تونسية أخرى، فضلًا عن محدودية قيمتها المالية. وقد تسببت هذه العراقيل في إرباك سير عمل الجمعية وإدخالها في صعوبات مالية متواصلة، ما اضطرها في أكثر من مناسبة إلى تعليق بعض أنشطتها والتقليص من برامجها[163].

المنظمة التونسية للأطباء الشبان

تلقت المنظمة التونسية للأطباء الشبان مساء يوم 14 ماي 2026 محضر إعلام بإذن على عريضة يقضي بتعليق نشاطها لمدة شهر بتعلة مخالفة أحكام الفصل 41 من المرسوم عدد 88 لسنة 2011. هذا وتجدر الإشارة إلى أن الأطباء الشبان قادت سلسلة من التحركات الاحتجاجية في قطاع الصحة العمومية في تونس خلال سنة 2025. وذلك للمطالبة بتحسين الأجور وظروف العمل والتكوين، في ظل تعثر المفاوضات مع السلطات. وتنوعت هذه التحركات بين إضرابات وطنية ومسيرات واعتصامات ومقاطعة للتربصات، شملت مختلف المؤسسات الصحية والجامعية. كما رافقت هذه الاحتجاجات مؤشرات على تضييق غير مباشر على العمل النقابي، وسط أزمة هيكلية متواصلة يعاني منها القطاع الصحي العمومي[164].

في شهر جويلية 2025 تعرضت جمعية أخرى تعمل على الحقوق الاقتصادية، والاجتماعية للتضييق، والتتبع القضائي، والعدلي. كما في نفس الفترة تعرضت جمعيتين اخرتين تعمل في المجال الخيري والإنساني للتبع العدلي بتهمة تبييض الأموال[165].

---

163 مقابلة مع رئيسة الجمعية فادية الخصخوصي بتاريخ 11 ماي 2026.
164 مقابلة مع وجيه ذكار رئيس جمعية المنظمة التونسية للأطباء الشبان بتاريخ 15 ماي 2026.
165 تم إخفاء أسماء الجمعيات حفاظا على المعطيات الشخصية ونزولا لطلبهم.

إحصائيات: حالات المسؤولات والمسؤولين والناشطات والناشطين من المجتمع المدني

العدد الإجمالي للحالات المرصودة

لإحالات الأفراد: (41 حالة)

إيداع بالسجن
8 حالات

سعدية مصباح

حكم عليها بثماني سنوات
سجن في 19 مارس 2026

شريفة الرياحي

تم الحكم عليها بسنتين مع تأجيل
التنفيذ في 05 جانفي 2026

عبد الله السعيد

حكم عليه بسنة سجن في 21
أفريل 2026

محمد جوعو

تم الحكم عليه بسنتين مع تأجيل
التنفيذ في 05 جانفي 2026

عياض بوسالمي

تم الحكم عليه بسنتين مع تأجيل
التنفيذ في 05 جانفي 2026

عبد الرزاق الكريمي

حكم عليه بسنتين مع تأجيل
التنفيذ في 25 نوفمبر 2025

مصطفى الجمالي

تم الحكم عليه بسنتين مع تأجيل
التنفيذ في 25 نوفمبر 2025

سلوى غريسة

تم الإفراج عليها وإبقاءها في حالة
سراح يوم 19 مارس 2026

33 حالة سراح

08 حالات
عن جمعية منامتي

15 حالة
عن جمعية تونس أرض اللجوء

01 حالة
عن الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات

02 حالات
عن جمعية دمج

02 حالات
عن جمعية إفريقية

02 حالات
عن جمعية أطفال القمر

03 حالات
عن جمعية أخرى

عدد الجمعيات التي تم تعليق نشاطها لمدة شهر:(22 حالة)

جمعية أصوات نساء

الجمعية التونسية للنساء

جمعية الخط

جمعية منامتي

جمعية التراث للاقتصاد التضامني

المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب

مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية

الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان

جمعية براءة لحماية الطفولة المهددة

منظمة محامون بلا حدود

المنظمة التونسية للأطباء الشبان

جمعية المساءلة الاجتماعية

المنتدى التونسي للدفاع عن الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

جمعية الحياة البرية القانونية

جمعية صحفي نواة

منظمة أنا يقظ

اللجنة الدولية للحقوقيين

جمعية نخلة

جمعية نسوية من سيدي بوزيد

العدد الجملي للحالات التي خضعت لتتبعات قضائية (أفراد + جمعيات بصفتها)

44 حالة

العدد الجملي للحالات الموثقة (أفراد وجمعيات)

88 حالة

عدد الجمعيات التي تم تتبعها بصفتها القانونية: أربع حالات (4)

- أنا يقظ
- مراقبون
- المفكرة
- إفريقية

عدد الجمعيات التي تم رفع قضايا حل في حقها: 02 حالات

- جمعية الخط
- جمعية منامتي

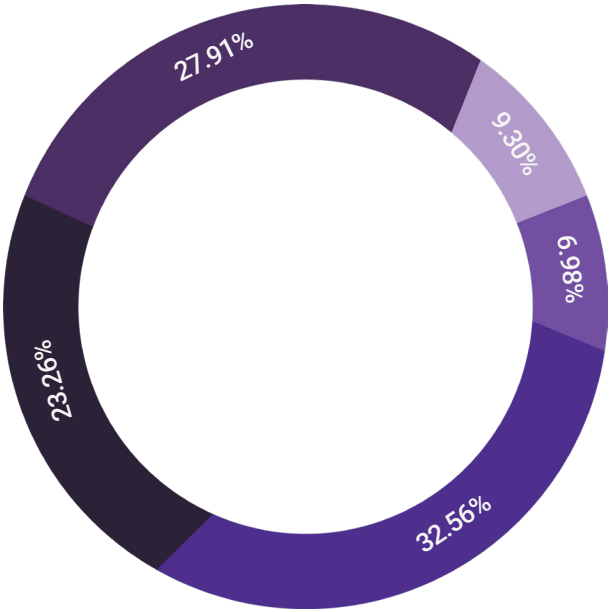

خارطة الانتهاكات
المسلطة على الجمعيات

الجمعيات النسوية والحقوقية (14)

أصوات نساء
الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات
جمعية نسوية من سيدي بوزيد
اللجنة الدولية للحقوقيين
الرابطة التونسية للدفاع عن حقوق الإنسان
المنظمة العالمية لمناهضة التعذيب
محامون بلا حدود
جمعية براءة لحماية الطفولة
جمعيتين دوليتين (تم إخفاء أسمائهم)
ثلاث منظمات دولية أخرى (تم إخفاء)
جمعية المساءلة الاجتماعية
المعهد العربي لحقوق الإنسان

الجمعيات التي تشتغل على ملف الهجرة (12)

جمعية منامتي
المجلس التونسي للاجئين
تونس أرض اللجوء
الجمعية التونسية للعدالة والمساواة (دمج)
جمعية إفريقية
أطفال القمر
جمعية أخرى (تم إخفاء اسمها)

الهجرة المختلطة بشمال افريقيا
جمعية تفعيل الحق في الاختلاف
جمعية النساء الديمقراطيات فرع صفاقس
أطباء بلا حدود
الجمعية التونسية لمكافحة الأمراض المنقولة جنسيا والسيداالقانونية

جمعيات مراقبة الانتخابات (03)

منظمة أنا يقظ
شبكة مراقبون
مرصد شاهد لمراقبة الانتخابات ودعم التحولات الديمقراطية

الجمعيات الصحفية (04)

مشروع بوبلي
جمعية الخط (انكفاضة)
جمعية صحفي نواة
المفكرة القانونية

الجمعيات التي تشتغل على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية (10)

المنتدى التونسي للحقوق الاجتماعية
جمعية التراث للاقتصاد التضامني
جمعية بلادي
جمعية الحياة البرية

جمعية المواطنة والتنمية والثقافات والهجرة بين الضفتين
جمعية نخلة
المنظمة التونسية للأطباء الشبان
جمعيات أخرى (تم إخفاء أسمائها 3)

أنماط الانتهاكات الممنهجة ضد المجتمع المدني:

منذ شهر ماي 2024، شهد الفضاء المدني في تونس تصعيدا ملحوظا في التضييق على الجمعيات والمنظمات والفاعلين والفاعلات المدنيين، وذلك بشكل ممنهج ومنظم. اعتمدت السلطات التونسية خطابا رسميا يحرض على تقييد عمل المجتمع المدني، يرتكز على حملات خطابية مستمرة تستهدف هذه الجمعيات والمنظمات من خلال ربطها بتهم مثل "تهديد الأمن القومي"، "العمالة للخارج"، أو "التستر خلف العمل الخيري لتمرير أجندات مشبوهة".

هذا الخطاب الرسمي استخدم لغة قوية ومشحونة، تهدف إلى إخافة الرأي العام وتحويل الانتهاكات المحتملة للسلطة إلى "إجراءات وقائية واجبة". وقد أدى ذلك إلى خلق مناخ عام يبرر التضييقات القانونية والأمنية باعتبارها حماية للمصلحة الوطنية، ويرسخ في الوقت ذاته هاجس المحافظة على الأمن القومي. كما أن الخطاب الترهيبي ساهم في إنتاج نوع من "العدالة الاستباقية"، حيث تصبح الجمعيات والمنظمات مدانة قبل فتح أي تحقيق قضائي فعلي، مما يحول المسار القضائي إلى مجرد إجراء شكلي لإضفاء صبغة شرعية على قرارات جاهزة سلفا.

التوظيف الجزائي للأنشطة المدنية والحقوقية

ظهر نمط من الانتهاكات لمكونات المجتمع المدني وهو التوظيف الجزائي للأنشطة المدنية والحقوقية، حيث تم تحويل الأعمال الإنسانية المشروعة إلى أفعال يُنظر إليها على أنها جرائم. وقد تم ذلك عبر توظيف المؤسسات القضائية والأجهزة الأمنية بشكل انتقائي، بهدف تصفية الحياة المدنية والجمعيات المستقلة من خلال خوضها دوامة إجراءات قضائية طويلة ومعقدة. يتجلى هذا النمط في إعادة تكييف أنشطة حقوقية أو إنسانية عادية على أنها جرائم تمس الأمن القومي أو النظام العام، بالاستناد إلى نصوص قانونية فضفاضة أو تأويلات موسعة للقوانين. وقد ظهر أثر هذا النمط في ملفات عدة، مثل جمعية "منامتي" ورئيستها المسجونة منذ ماي 2024، وجمعية "تونس أرض اللجوء"، حيث تم تحويل أنشطة مثل الإيواء المؤقت للمهاجرين وتقديم الدعم إلى تهم جنائية تشمل مكافحة الإرهاب، غسل الأموال، تكوين وفاق، والمساس بالأمن الخارجي.

كما أن هذا التوظيف القانوني يتيح للسلطات تمديد فترات الاحتفاظ، وتفتيش المقرات، وتجميد الحسابات، وتبرير حملات التشهير الإعلامي، بما يتماشى مع خطاب "المؤامرة والتخوين" الرسمي. ويُظهر هذا النهج أن الأجهزة القضائية والأمنية تُستخدم عمدا لزيادة معاناة النشطاء وإضعاف النشاط الحقوقي، مما يجعل القضاء أداة لتثبيت هذه النظرية عبر قرارات متابعة تتجاهل الأدلة الفنية والقانونية.

الإخضاع الإداري للجمعيات

اعتمدت السلطات نمط الإخضاع الإداري بهدف الحد من قدرة الجمعيات على العمل في الفضاء المدني. وقد تركز هذا النمط من خلال تعطيل العمليات الإدارية للجمعيات لاسيما في علاقة باستخراج والحصول على الوثائق الإدارية. كالوثائق المتعلقة بالسجل الوطني للمؤسسات أو الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي في خصوص الجمعيات. حيث تعرقل السلطات الإدارية عمل الجمعيات من خلال تمطيط الإجراءات وعدم الالتزام بالمواعيد الإدارية لتسليم الوثائق.

وفي النصف الثاني من عام 2025، شهد التصعيد الإداري موجة قرارات تعليق النشاط الإداري للجمعيات لمدة شهر، حيث رُصدت 9 حالات تطبق بصيغة "جاهزة". وقد استهدفت هذه القرارات جمعيات كبرى، بما في ذلك تلك التي رفضت الانخراط في المشروع السياسي للسلطة بعد 25 جويلية 2021. وقد استندت هذه الإجراءات إلى مخالفات إدارية بسيطة مثل نقص في الوثائق، الأمر الذي يشير إلى استخدام غير متناسب للقانون الإداري ويخالف مبدأ العدالة الإجرائية.

توقيت هذه القرارات، بعد موجة الاحتجاجات في ولاية قابس والتي لعب فيها المجتمع المدني دوراً مهماً في تأطيرها، يشير إلى أن هذه الإجراءات جزء من استراتيجية لقمع أي معارضة منظمة والسيطرة على الفضاء المدني، ما يجعلها سياسات قمعية منظمة وليست مجرد تطبيق عشوائي للقانون.

العرقلة المالية للحسابات البنكية للجمعيات

انتهجت السلطات السياسية التونسية سياسة العرقلة المالية للعمل الجمعياتي لاسيما في علاقة بالبنوك حيث في أواخر سنة 2024 تم إيقاف موظفين بنكيين في علاقة بملف جمعية أطفال القمر بالتوازي مع ذلك ضغط السلطة السياسية على البنوك للتدقيق في الحسابات البنكية لعدد من الجمعيات. الامر الذي عطل عمل الجمعيات لمدة تجاوزت الشهرين. إضافة إلى غلق عدد من البنوك لعدد من الحسابات البنكية.

كما تركزت ممارسات السلطة بالتوازي مع ما سبق على التدقيق في التمويلات الأجنبية والتحويلات المالية، من خلال مراقبة واسعة شملت فرقة الأبحاث والتهرب الجبائي، إدارة الأبحاث الجبائية، ومصالح الضمان الاجتماعي. وتركزت هذه المضايقات بشكل خاص على منظمات نشطة مثل "أنا يقظ" و"مراقبون"، بما يتزامن مع التحضيرات للانتخابات الرئاسية لعام 2024، مما يوحي بتوجه سياسي للسيطرة على الفضاء الانتخابي.

تداعيات التضييقات على المجتمع المدني وانعكاساتها على المنتفعين بخدماته

ما شهده المجتمع المدني منذ ماي 2024 من موجة تضييق متصاعدة ومتنوعة من قرارات تعليق، واستدعاءات، وتحقيقات، واعتقالات. مست بشكل مباشر وكبير قدرة المنظمات والجمعيات على العمل العادي وأدى إلى انقطاع للخدمات على عدد من المستويات.

حيث أدت هذه الانتهاكات لاسيما التتبعات القضائية وتجميد الحسابات البنكية إلى غلق مكاتب الجمعيات وتقليص عدد الموظفين وتقلص المشاريع الميدانية، كتوزيع المساعدات الإنسانية وتقديم خدمات الإحاطة النفسية والتوجيه القانوني. إذ ما عرفته منظمة مراقبون منذ أكتوبر 2024 من تجميد لحساباتها البنكية أدى إلى فقدانها لمقرها وإنهاء تعاقدها مع أغلب الموظفين والموظفات معها. كما لم ينعكس ذلك سلبًا فقط على طاقم العمل بالمنظمة فحسب إنما انعكس كذلك على مراقبتها للانتخابات حيث حرمت المنظمة من تغطية الانتخابات الرئاسية. الأمر الذي يعد مسًا من حق المجتمع المدني في مراقبة العملية الانتخابية، وتقديم تقارير ظل لتقارير الهيئة العليا

المستقلة للانتخابات لاسيما وان مراقبون غطت جل المحافل الانتخابية منذ سنة 2011 واكتسبت تقاريرها وأرقامها مصداقية لدى الرأي العام[166]. إذ ما تعرضت له المنظمات المدافعة عن حقوق المهاجرين والمهاجرات، أدت إلى شلل على مستوى مراكز الاستقبال وخطوط الاستشارة القانونية والخدمات الطبية. اذ ما تعرض له المجلس التونسي للاجئين القابع رئيسه ونائبه في السجن منذ ماي 2024 بتهمة تكوين وفاق إجرامي بهدف مساعدة الأشخاص على دخول تونس على نحو غير مشروع والحال ان المجلس الذي أسس في سنة 2016 كان شريكا رئيسيا لمفوضية اللاجئين في تونس ومسؤولا بشكل أساسي عن جمع طلبات اللجوء وفحصها بشكل أولي قبل معالجتها لاحقا من قبل المفوضية[167].

كذلك قرارات تعليق عمل الجمعيات أثر بشكل مباشر على المنتفعين من خدمات الجمعيات حيث ما تعرضت له جمعية التونسية للنساء الديمقراطيات من تعليق نشاط لمدة شهر أدى لتوقف عدد من الخدمات الهامة للنساء ضحايا العنف حيث تم التزاما بقرار التعليق أغلقت الجمعية مراكز الإنصات الأربعة التي تديرها الجمعية في كل من تونس، القيروان، صفاقس وسوسة الذي يقوم باستقبال سنويا أكثر من 800 ضحية عنف حيث يقدم جملة من الخدمات على غرار الإنصات التضامني والتوجيه القانوني علاوة على المتابعة النفسية للضحايا. كما أوقفت عمل مرصد أسماء فني لرصد الإخلالات بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية للنساء ضحايا العنف الاقتصادي[168].

انتهاكات حقوق الإنسان

أتت موجة الاعتقالات والتتبعات للعاملين في المجتمع المدني في إطار استراتيجية السلطات للتضييق على الفضاء المدني والسياسي، بما يتضمن استهداف الجمعيات والمنظمات عبر خطابات التحريض على الكراهية ومحاولات تنقيح قانون الجمعيات، الذي يُعد من مكتسبات ثورة 2011-2010 وهو ما يؤكد توجه السلطات في ضرب عمل المجتمع المدني بشكل ممنهج ما لا يتوافق مع مبادئ الديمقراطية والتعددية.

166 مقابلة مع رجاء الجبري الرئيسة السابقة لمنظمة مراقبون بتاريخ 13 نوفمبر 2025.

167 هيومن رايتس واتش، تونس: تصاعد القمع ضد المجتمع المدني، 17 ماي 2024، اخر تاريخ للولوج 18 نوفمبر 2025.
https://www.hrw.org/ar/news/2024/05/17/tunisia-deepening-civil-society-crackdown?utm_source=chatgpt.com

168 مقابلة مع الأستاذة نايلة الزغلامي عن الجمعية التونسية للنساء الديمقراطيات.

وتمثل الاتهامات من قبل رئاسة الجمهورية ضد الجمعيات وبطريقة مباشرة للمسؤولات والمسؤولين، الناشطات والناشطين بجمعيات المجتمع المدني، ضربا لمفهوم الحق في الدفاع والمحاكمة العادلة وبما يتفق مع مقتضيات الفصل 33 من الدستور الذي يقر بأن " المتّهم بريء إلى أن تثبت إدانته في محاكمة عادلة تُكفل له فيها جميع ضمانات الدفاع في أطوار التتبع والمحاكمة" حيث لا اختصاص قضائي للسلطة التنفيذية في ظل دولة تُحترم فيها مبدأ الفصل بين السلط واستقلالية القضاء.

كما تمثل العرقلة الممنهجة لنشاط المجتمع المدني عبر شيطنته من قبل الجهات الرسمية لاتخاذ حملات غير مسبوقة عبر تتبعات عدلية وقضائية في حقه رفقة مداهمات مقرات الجمعيات والمنظمات وتتبعات المالية ضربًا لمقتضيات الفصل 6 من المرسوم عدد 88. والذي يقر بأن " يحجر على السلطات العمومية عرقلة نشاط الجمعيات أو تعطيله بصفة مباشرة أو غير مباشرة" خاصة من زاوية تضييق مساحات نشاطها وترهيبها.

علاوة على أن طول فترة البت في الملفات وتجديد فترة الإيداع في السجن تمثل تساهلا مع العقوبات والإجراءات السالبة للحرية دون أخذ بعين الاعتبار وجوب كون الإجراءات القضائية والعدلية في آجال معقولة.كما أن وضع السجون التونسية الذي لا تتوفر فيه أدنى مقومات العيش الإنسانية على المستوى اللوجستي والبنية التحتية وهو ما يساهم في شكل مباشر في انتهاك حقوق كل المتهمين والمسجونين دون استثناء داخل السجون التونسية ما يخالف المعاملة الإنسانية التي تحفظ كرامتهم وفق مقومات الفصل 36 من الدستور.

إن ما تنتهجه السلطات التونسية منذ ماي 2024 من سياسات تضييق وتتبع قانوني في حق منظمات المجتمع المدني والناشطين والناشطات المدنيين يتعارض مع التزامات الدولة التونسية أمام المجتمع الدولي. فبهذه السياسات ينتهك ما جاء بالمادة العشرين من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان حيث تنص على أنه "لكل شخص حق في حرية الاشتراك في الاجتماعات والجمعيات السلمية". حيث إن السلطات التونسية بالسياسات الممنهجة في ضرب المجتمع المدني تنتهك الحق في التنظم فتتذرع أحياناً بمبررات أمنية أو تنظيمية. كما تقوض جوهر المادة 20، لأنها تحول دون

ممارسة الحق في الانضمام إلى الجمعيات أو المشاركة في الاجتماعات السلمية بحرية، وتضع عوائق غير مشروعة أمام المجتمع المدني المستقل.

في سياق متصل تنتهك السلطات التونسية ما جاء بالمادة اثنان وعشرين من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 اذ تنص على "لكل فرد حق في حرية تكوين الجمعيات مع آخرين، بما في ذلك حق إنشاء النقابات والانضمام اليها من أجل حماية مصالحه" في فقرة أولى كما تضيف الفقرة ثانية "لا يجوز أن يوضع من القيود على ممارسة هذا الحق الا تلك التي ينص عليها القانون وتشكل تدابير ضرورية، في مجتمع ديمقراطي، لصيانة الامن القومي او السلامة العامة او النظام العام أو حماية الصحة العامة أو الآداب العامة او حماية حقوق الآخرين وحرياتهم. ولا تحول هذه المادة دون اخضاع افراد القوات المسلحة ورجال الشرطة لقيود قانونية على ممارسة هذا الحق."

علاوة على ذلك، فإن التضييق على الحق في التجمع والمشاركة في العمل الجمعياتي له أبعاد أخرى سياسية واجتماعية وكذلك اقتصادية. فهو يحد من قدرة المجتمع المدني على تقديم الخدمات الاجتماعية، ومراقبة السلطات، والمساهمة في التنمية المحلية، ويؤدي في النهاية إلى تآكل المساحة المدنية والديمقراطية. وبالتالي، فإن الانتهاكات التي طالت هذا الحق في تونس منذ سنة 2024 تشكل انتهاكاً واضحاً للالتزامات الدولية للدولة. كما تنذر بخطر ضعف رقابة المجتمع المدني على السلطة وتراجع الحريات العامة، وهو ما يتناقض مع المواثيق الدولية الكافلة لهذا الحق الذي يؤكد على أن حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات هي أداة أساسية لضمان الكرامة والمشاركة الفاعلة لكل فرد في المجتمع.

في السياق ذاته عبر المقرر الخاص المعني بحرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات "كليمان نياليتسوسي فول (Clément Nyaletsossi Voule)" في لقاء جمعه بمنظمات المجتمع المدني بتونس في 09 فيفري 2024 أشهر قبل انطلاق موجة التضييق والإيقافات. حيث إعتبر من الضروري المحافظة على المرسوم عدد 88 لسنة 2011 معتبره انه مكسب ورمز لمشاركة المجتمع في الشأن العام[169].

169 المفكرة القانونية، حوار مع المقرر الخاص المعني بحرية الجمعيات كليمان فول: مخاوف من التضييق على الفضاء العام في تونس وفلسطين والمنطقة، 01 مارس 2024، أخر تاريخ للاطلاع 17 نوفمبر 2025. https://legal-agenda.com/%D8%AD%D9%88%D8%A7%D8%B1-%D9%85%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%82%D8%B1%D8%B1-%D8%A7%D9%84%D8%AE%D8%A7%D8%B5-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B9%D9%86%D9%8A-%D8%A8%D8%AD%D8%B1%D9%8A%D9%91%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AC/

الخاتمة

رغم تكريس الحق في العمل الجمعياتي في الدساتير التونسية المتعاقبة، واعتباره من الحقوق الأساسية المعترف بها إقليميًا ودوليًا بموجب المواثيق والمعاهدات الدولية التي صادقت عليها الدولة، فإن السياسات والممارسات الراهنة تشير إلى توجّه مقلق نحو تجريمه فعليًا، عبر الضغط الأمني والقضائي على الجمعيات والفاعلين المدنيين. لقد أصبح العمل المدني والحقوقي مهدّدًا بفعل تزايد الملاحقات، والإيقافات، والتحقيقات، التي طالت جمعيات وأشخاصًا فقط لأنهم اضطلعوا بأدوارهم في الدفاع عن الحقوق، أو في مراقبة السياسات العامة، أو في تقديم الدعم للفئات المهمّشة والمهاجرين، والدفاع عن المكتسبات التي أتت بها الثورة التونسية في مجال حقوق الإنسان، من آليات وقوانين تحمي هذا الحق. فضًلا عن الدفاع عن الحريات التي باتت تُنتهك يوميًا في ظل القوانين القمعية التي تحاصر التونسيين والتونسيات وتفتح أبواب السجون أمامهم على مصراعيها.

ورغم أن المرسوم عدد 88 لسنة 2011 ما يزال الإطار القانوني المنظم للجمعيات، إلا أن السلطات التونسية لجأت بشكل مقلق إلى توظيف القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، لتكييف أنشطة جمعيات وناشطات وناشطين حقوقيين ضمن تهم جنائية وجناحية خطيرة. هذا الاستخدام الانتقائي للقانون، خارج سياقه الأصلي، يعكس إرادة لتجريم العمل الجمعياتي، وتضييق مساحات الفعل المدني، عبر الترهيب، والوصم، والتشهير، وهو ما وثّقه هذا التقرير في عدد من القضايا التي شملت منظمات حقوقية وجمعيات فاعلة.

إن ما يتعرّض له المجتمع المدني في تونس اليوم لا يمثّل فقط اعتداءً على حرية التنظُّم والعمل الجمعياتي، بل هو مؤشر على هشاشة مسار الانتقال الديمقراطي، وتراجع خطير في احترام دولة القانون. لذلك، يُعدّ هذا التقرير دعوة ملحّة لكل الفاعلين المعنيين، وطنيًا ودوليًا، من أجل التحرك العاجل لحماية فضاء المجتمع المدني، وضمان احترام الحريات، ومساءلة السلطات عن ممارساتها، بما يضمن عدم التراجع عن المكاسب التي تحققت بعد الثورة، والتي كان المجتمع المدني أحد أبرز صانعيها وضماناتها.

توصيات

العودة إلى ما تم رصده والتطرق له في هذا التقرير من انتهاكات لحقوق الإنسان وسياسات قمعية ممنهجة تمثلت في سلسلة من إيقافات ممنهجة وإيداع بالسجن وملاحقات أمنية استهدفت المجتمع المدني.

بالإضافة إلى تقلص مجال النشاط المدني وتوجه السلطات إلى تجريم العمل الحقوقي، فإن جمعية تقاطع تدعو السلطات التونسية إلى اتخاذ التدابير اللازمة لوقف هذه الانتهاكات واحترام مبادئ حقوق الإنسان وخاصة الحق في النشاط المدني والحقوقي وتفعيل أسس المحاكمة العادلة.

للسلطات التونسية

- إطلاق سراح الموقوفين والموقوفات دون قيد أو شرط.
- وقف استخدام الإيقاف التحفظي كأداة للتضييق على المجتمع المدني والإجراءات المطولة وفترات التمديد المستمرة في التحفظ.
- احترام حرية الانتماء والتعبير والتجمع السلمي والنشاط الحقوقي والمدني بما يتوافق مع مقومات منظومة حقوق الإنسان.
- إيقاف موجة الخطابات الرسمية المغذية للعنف والكراهية عموماً، وضد المجتمع المدني والمهاجرات والمهاجرين.

للمجتمع الدولي

- ممارسة الضغط على السلطات من أجل إيقاف الاعتقالات والتضييقات المستمرة.
- تقديم الدعم للمجتمع المدني وخاصة المنظمات الحقوقية في إطار حماية الفضاء المدني والنشاط الحقوقي المهدد في تونس.
- إرسال بعثات تقصي حقائق وتنظيم زيارات رسمية تتعلق بمتابعة الانتهاكات المسلطة على المجتمع المدني في تونس.

للمجتمع المدني

- خلق مساحات مشتركة للدعم والتعاون والتخطيط في ظل الهجمة المستمرة على المجتمع المدني.
- التنسيق المشترك والتعاطي الإعلامي الدوري حول أوضاع الجمعيات.

INTERSECTION
ASSOCIATION